

## تقرير حقوق الإنسان في موريتانيا لعام 2013

### ملخص تنفيذي

تعد موريتانيا جمهورية إسلامية ذات نظام بالغ المركزية يحكمها رئيس الدولة بموجب دستور مبني على مزيج من القانون الفرنسي المدني وقانون الشريعة الإسلامية. ويمارس مجلس الشيوخ والمجلس الوطني الوظائف التشريعية. يختار الناخبون حكام البلديات الذين يقومون بدورهم بانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ. وكانت السلطات التشريعية ضعيفة مقارنة مع السلطة التنفيذية. أدى انتخاب الرئيس محمد ولد عبد العزيز عام 2009 إلى إنهاء أزمة سياسية كان سببها انقلاب قام به عبد العزيز عام 2008 ضد الرئيس الأسبق سيدي محمد ولد الشيخ عبد الله. واعتبر المراقبون الدوليون الانتخابات الرئاسية التي جرت عام 2009 حرة ونزيهة بشكل عام. في عام 2009، فاز حزب الاتحاد من أجل الجمهورية، وهو حزب الأغلبية، بمعظم المقاعد خلال الانتخابات غير المباشرة لإعادة ملء ثلث مقاعد مجلس الشيوخ. وحافظت السلطات على سيطرة فعالة على قوات الأمن. ارتكبت قوات الأمن في بعض الأحيان إساءات لحقوق الإنسان.

وكانت المشاكل الأساسية لحقوق الإنسان هي استخدام قوات الشرطة للتعذيب من أجل انتزاع الاعترافات، واستمرار الرق، والممارسات المتعلقة بالاسترقاق، والاتجار بالأشخاص.

كما كان من بين المشاكل الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان التي وردت بالتقارير الأوضاع القاسية في السجون، وسوء المعاملة في مراكز الاعتقالات، والاعتقالات التعسفية، والسجن لفترات مطولة قبل المحاكمة. وكان تأثير الحكومة على السلطة القضائية، والقيود المفروضة على حرية التجمع، والقيود المفروضة على الحريات الدينية لغير المسلمين، والفساد العام، يشكلون مشكلات. لقد حدث تمييز ضد النساء، وختان الإناث، والزواج المبكر والقسري، والتهميش السياسي لمجموعات إثنية تسكن في جنوب البلاد، والتمييز العنصري والعرقي، وعمالة الأطفال، وعدم إنفاذ قوانين العمل بشكل كاف.

واتخذت الحكومة بعض الخطوات لمعاقبة المسؤولين الحكوميين الذين ارتكبوا انتهاكات وحاكمت عدداً منهم، ومع ذلك، كثيراً ما أفلنت السلطات من العقاب على تصرفاتها. اعترضت منظمات المجتمع المدني على قلة عدد المدانين وزعمت أن بعض الملاحقات القضائية كانت ذات دوافع سياسية، خاصة تلك التي تنطوي على الفساد الرسمي.

القسم 1. احترام سلامة الشخص، بما في ذلك عدم تعريضه إلى أي مما يلي:

أ. الحرمان من الحياة على نحو تعسفي أو غير مشروع

لم ترد أية تقارير عن إرتكاب الحكومة أو أحد وكلائها أية عمليات قتل بشكل تعسفي أو غير قانوني، وذلك خلافاً للأعوام السابقة.

ب- الاختفاء

لم ترد أية تقارير عن حالات اختفاء أشخاص بدوافع سياسية. في يونيو حزيران، ذكرت منظمة العفو الدولية أن السلطات واصلت رفضها الكشف عن مكان تواجد 14 سجين حكم عليهم بارتكاب جرائم متعلقة بالإرهاب

واختطفوا من السجن المركزي في نواكشوط في شهر أيار مايو 2011. وكان من بين هؤلاء السجناء محمد ولد شبارنو، وسيدي ولد سيدينا، ومعروف ولد الهيبية، والخديم ولد السمان، ومحمد ولد عبدو، وعبد الرحمن ولد عريضة، ومحمد ولد شبيح. في وقت نقلهم، قالت السلطات إن نقلهم إلى مكان سري كان بمثابة إجراء مؤقت لأسباب أمنية.

ج. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة

يحظر الدستور والقانون مثل هذه الممارسات، لكن المفوضية الحكومية لحقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني أفادت بتلقي شكوى حول حالة تعذيب خلال العام بالإضافة إلى عدة شكاوى حول الاسترقاق. كما أن مراقبين مستقلين لحقوق الإنسان واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ذكروا أن أفراد الأمن قاموا بتعذيب المحتجزين لانتزاع الاعترافات منهم. وذكرت منظمة العفو الدولية أن طرق التعذيب شملت الضرب، ومحاكاة الإغراق، ووضع السجناء في وضعيات جسدية مجهدة.

بتاريخ 9 نيسان/أبريل، اتهم آرون يون، وهو مواطن كندي أدين بتهمة المشاركة في نشاطات إرهابية، قوات الشرطة ومسؤولي السجن بتعذيبه. وبعد ذلك بشهرين، وصل وفد من منظمة العفو الدولية - كندا للتحقيق في مزاعمه وخلص إلى أن آرون تعرض للتعذيب أثناء وجوده في السجن، كما أشار الوفد إلى أن أكثر من عشرة رجال وأطفال متهمين بالإرهاب وبجرائم شائعة أخرى تعرضوا للتعذيب أثناء احتجازهم. وأفرجت السلطات عن آرون يون يوم بتاريخ 14 تموز يوليو. ظلت هويات عناصر الشرطة ومسؤولي السجن المشاركين بالتعذيب غير معروفة. ولم تتخذ السلطات أية إجراءات ضد المسؤولين عن الحالات التي ذكرتتها منظمة العفو الدولية - كندا.

في منتصف شهر أيلول/سبتمبر ادعت مبادرة انبعاث الحركة الانعاقية، وهي منظمة غير حكومية رائدة في مجال محاربة العبودية، أن قوات الشرطة في قرية أجوير رفضت التحقيق في شكوى للعبودية رفعتها امرأة تبلغ من العمر 18 عاماً ضد عائلة بارزة من البيضان البيض. وأكد نشطاء مبادرة انبعاث الحركة الانعاقية أن السلطات خدعتهم عمداً عندما ادعت أن المشتبه فيهم فروا بينما كانوا في الواقع محتجزين بشكل مؤقت لدى قوات الشرطة وأطلق سراحهم لاحقاً دون توجيه أي تهمة.

وبتاريخ 27 تشرين الأول/أكتوبر، تدخلت السلطات القضائية في نعمة لتتفاوض على سحب شكوى رفعها عبد يدعى شكرودة ضد شخص زعم أنه ملاك للعبيد. ووفقاً لعثمان ولد يمانى، الناطق باسم مبادرة انبعاث الحركة الانعاقية، أقنع رئيس المحكمة سعدنا ولد بدين المدعي بإسقاط الدعوى مقابل 400,000 أوقية (1311 دولار) واثنين من الإبل.

أوضاع السجون ومراكز الاحتجاز

ظلت ظروف السجن قاسية ومهددة للحياة. وبسبب ضعف الظروف الأمنية ووجود السجناء الخطرين مع غير الخطرين، عاش السجناء في جو من العنف واضطر بعضهم لدفع رشاوى لسجناء آخرين لتجنب مضايقتهم وتعذيبهم. ووردت تقارير موثوقة، بما فيها تقارير من مسؤولين حكوميين ومن منظمة العفو الدولية، تشير إلى حدوث التعذيب والضرب وسوء المعاملة في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة وفي عدة سجون في مختلف أنحاء البلاد وفي المرافق العسكرية ومرافق قوات الدرك. وتحسنت قدرة الحكومة على

إدارة مرافق الإحتجاز والاستجابة لاتهامات سوء المعاملة، وذلك على الرغم من أن مجموعات حقوق الإنسان ظلت تشير إلى شدة اكتظاظ السجون وافتقارها إلى المرافق الصحية والطبية المناسبة.

الأوضاع الفعلية: وفقا لوزارة العدل، كان هناك 1,664 سجين، من بينهم 857 يقضون الأحكام الصادرة ضدهم، بينما هناك 807 في انتظار المحاكمة. كان هناك 34 امرأة سجينة (6 مُدانات و 28 محتجزة بانتظار المحاكمة)، كما كان هناك 64 من القاصرين (10 مُدانون و 54 بانتظار المحاكمة). واحتوى سجن دار النعيم، وهو السجن الرئيسي في نواكشوط والمصمم لاستيعاب 300 سجينا، على 785 سجينا. وفي كثير من الأحيان قامت السلطات باحتجاز المعتقلين الذين ينتظرون المحاكمة مع السجناء المدانين وأحيانا مع السجناء الخطرين. وفي بعض الحالات تم احتجاز النساء والرجال معاً، وشارك حراس ذكور بمراقبة السجناء، وهي ممارسة انتقدتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في موريتانيا. كانت أوضاع الإحتجاز للنساء في بعض الأحيان أفضل من أوضاع الإحتجاز للرجال. وفقاً لمديرية إدارة السجون، فقد كان سجن النساء في نواكشوط على سبيل المثال أقل ازدحاماً.

احتجزت السلطات تسعة قاصرين تتراوح أعمارهم بين الخامسة عشر إلى الثامنة عشر سنة في السجن المركزي في نواكشوط بسبب تدهور الأوضاع في مرفق احتجاز القاصرين في بيبلا. وأفاد مسئولو السجن ببقاء طفلين أحدهم في الخامسة من العمر والآخر عمره سبعة أشهر مع امهاتهم السجينات. منحت وزارة العدل في بعض الأحيان الحضانة المؤقتة لأطفال السجناء لشخص آخر من العائلة من أجل ضمان عدم بقاء الطفل في السجن. وقامت منظمات غير حكومية دولية مثل مؤسسة نورا الخيرية وجمعية كاريتاس ومنظمة أرض الرجال بتوفير التعليم و فرص العمل للمحتجزين السابقين والحاليين من الأحداث والنساء.

استمر ورود تقارير حول سوء التغذية في السجون وقلة النظافة والنواحي الصحية، ونقص المياه الصالحة للشرب، وعدم وجود القدر الكافي من التهوية والتدفئة. كان الاكتظاظ، والعنف بين السجناء، وسوء الرعاية الطبية، يشكلون مشاكل. وافتقرت السجون لمنتجات مثل الصابون والمنظفات، كما أن بعضها لم يحتوي على أنظمة تخلص من النفايات. وكان سوء التغذية مشكلة واسعة الانتشار - على الأخص بين السجناء الأجانب، والسجناء الذين لم يكن لديهم روابط أسرية، وأيضاً السجناء المرضى.

وأفادت السلطات بوفاة سجين واحد خلال العام. فيتاريخ 17 حزيران/يونيو، عثرت سلطات السجن على سجين عمره 23 عام متوفي في زنزائته بسبب مرض مزمن، وورد أنه لم يتلق العلاج الطبي.

وردت تقارير تفيد أن الشرطة لم تبلغ أفراد العائلة أو الأصدقاء بمكان اعتقال وحالة المعتقلين في الوقت المناسب، مما منعهم من استلام كمية كافية من الطعام.

كانت أماكن الإحتجاز داخل مراكز الشرطة مكتظة وغير صحية وسيئة التهوية.

كما واصلت المنظمات غير الحكومية شجب ظروف الاكتظاظ وفترات الحبس المطولة بانتظار المحاكمة. وقد تفاقمت أوضاع الاكتظاظ في السجون بسبب تواجد عدد كبير من المحتجزين الذين ينتظرون المحاكمة.

الإدارة: تقدمت جهود تحسين حفظ السجلات ببطء. خلال عام 2012، سلم الاتحاد الأوروبي مشروع لإدارة قواعد البيانات والسجلات إلى الحكومة، لكن إدارة السجون أفادت أن المشروع واجه مشاكل فنية. استمر ورود تقارير من المنظمات غير الحكومية المحلية بأن مسؤولي السجن كثيراً ما أضعوا ملفات السجناء، مما

أدى في بعض الحالات إلى تأجيل الإفراج عنهم. لم تكن هناك بيانات متوفرة حول ما إذا قامت المحاكم بإصدار أحكام بديلة على مرتكبي الجرائم غير العنيفة. ولم يكن هناك أمناء مظالم مستقلين ضمن نظام السجن، لكن سمح للسجناء بتقديم شكاوى بمزاعم سوء المعاملة إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في موريتانيا. تسمح اللوائح للسجناء باختيار واحداً منهم ليمثلهم في التعامل مع الإدارة، واستفاد السجناء في بعض الأحيان من هذا الأمر. كما سمحت السلطات للسجناء بمقابلة زوارهم. وسمح للسجناء المسلمين بأداء فرائض الصلاة بشكل منفرد، وبمعكس السنوات الماضية، كان بوسع السجناء لقاء الأئمة الذين كانوا يزورون السجن كل أسبوعين.

استجابت الحكومة بشكل عام لمزاعم الظروف غير الإنسانية لكنها نادراً ما قامت بإجراءات تصحيحية.

المراقبة المستقلة: سمحت الحكومة للمنظمات غير الحكومية وللدبلوماسيين وللمراقبين الدوليين لحقوق الإنسان بزيارة السجون ومراكز الاعتقال. وتمكنت اللجنة الدولية للصليب الأحمر من الدخول للسجون بدون حدود وقامت بعدة زيارات لها، بما فيها زيارة المشتبهين بالإرهاب. وقامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارات متكررة لسجن دار النعيم وسجن نواكشوط المركزي. في شهر تموز/يوليو، أجرت منظمة العفو الدولية مقابلة مع حوالي 60 سجين لتستفسر منهم عن أحوال السجن وعن كيفية معاملتهم من قبل سلطات المؤسسات العقابية.

التحسينات: استمرت جهود تحسين التهوية والصرف الصحي في سجن الألك، وبدأ العمل لبناء سجن جديد في نبيكا بهدف تقليل الاكتظاظ في السجون الأخرى. أكملت الحكومة عمليات الإنشاء لسجن جديد في نواذيبو، إلا أنه لم يكن قيد التشغيل عند نهاية العام.

#### د- الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي

يحظر الدستور والقانون الاعتقال والاحتجاز التعسفي، إلا أن السلطات لم تراعى هذا الحظر.

وفي بعض الحالات قامت السلطات باعتقال واحتجاز المتظاهرين ومعارضى الرئيس والصحفيين بشكل تعسفي (طالعوا الجزء 2.أ).

ينص القانون على عدم جواز إبقاء القاصرين قيد الاحتجاز بانتظار المحاكمة لمدة تتجاوز الستة أشهر. وبالرغم من ذلك، وردت تقارير تفيد بوجود عدد كبير من الأفراد، بما فيهم القصر، قيد الاحتجاز بانتظار المحاكمة لفترات طويلة من الزمن بسبب عدم الكفاءة القضائية.

#### دور الشرطة وأجهزة الأمن

تتولى الشرطة الوطنية، تحت إشراف وزارة الداخلية، مسؤولية إنفاذ القانون والحفاظ على النظام في المناطق الحضرية. ويؤدي الحرس الوطني، الذي يعمل أيضاً تحت إشراف وزارة الداخلية، وظائف محدودة للشرطة تماشياً مع دوره في دعم الأمن في المنشآت الحكومية خلال وقت السلم. فعلى سبيل المثال، يجوز للسلطات الإقليمية أن تطلب من الحرس الوطني المساعدة في إعادة النظام المدني أثناء عمليات الشغب وغيرها من الاضطرابات واسعة النطاق. أما قوات الدرك، وهي قوة شبه عسكرية متخصصة خاضعة لوزارة الدفاع، فتتولى مسؤولية الحفاظ على النظام المدني حول المناطق الحضرية، بالإضافة إلى تقديم

خدمات تنفيذ القانون في المناطق الريفية. ويحافظ تجمع أمن الطرق، وهو أحدث قوة شرطة تابعة لوزارة الداخلية، على الأمن على الطرق كما أنها تشغل نقاط التفتيش الأمنية في جميع أرجاء البلد.

وقد تلقى رجال الشرطة رواتب ضئيلة وقدرًا متدنياً من التدريب والتجهيز. وشكل الفساد والإفلات من العقوبة مشاكل كبيرة. وقامت الشرطة بشكل منتظم بطلب الرشوة عند الحواجز الليلية في نواكشوط وعند حواجز التفتيش بين المدن. وردت تقارير عدة مفادها أن الشرطة كانت تعتقل الأفراد تعسفاً عند هذه الحواجز، وفي كثير من الأحيان كانت تعتقلهم بدون سبب محتمل لعدة ساعات أو طيلة الليل.

نادراً ما حاسبت الحكومة مسؤولي الأمن على أعمالهم أو اتخذت إجراءات قضائية بحقهم لإساءة استخدام السلطة، إلا إذا كانت التهم تشمل نشاطات إرهابية. فعلى سبيل المثال، بتاريخ 14 أيار/مايو، حكمت المحكمة الجنائية في نواكشوط على دركي بالسجن لمدة 10 سنوات بتهمة التعاون مع تنظيم القاعدة في بلاد المغرب العربي.

قامت "أخلاقيات الشرطة"، التي تعمل كقسم للشؤون الداخلية بالشرطة، بالتحقيق في انتهاكات قوات الأمن إلا أنها لم تنشر نتائج تحقيقاتها.

#### إجراءات الاعتقال ومعاملة المحتجزين

ينص القانون على ضرورة الحصول على مذكرات توقيف من الجهات المختصة، إلا أن استخدامها لم يكن شائعاً. وعموماً لم تبلغ السلطات المعتقلين بالتهم الموجهة إليهم إلا بعد انتهاء التحقيق. وينص القانون على ضرورة تأكد المحاكم من شرعية احتجاز أي شخص أثناء الساعات الـ 48 الأولى من إلقاء القبض عليه، ولكن بإمكان الشرطة تمديد المهلة مدة 48 ساعة إضافية، وفي القضايا المتعلقة بأمن الدولة، يمكن للنائب العام أو المحكمة احتجاز الشخص لمدة قد تصل إلى 15 يوماً. واحترمت السلطات بشكل عام الحد الأقصى للاعتقال الذي يصل إلى اسبوعين بالنسبة للمشتبه في تورطهم في قضايا أمن الدولة من أجل تقديمهم للمحاكمة بشكل رسمي أو الإفراج عنهم. ولا يحق للمشتبه أن يتصل بمحام إلا بعد أن يقدم النائب العام لائحة التهم المنسوبة إليه. وبموجب القانون يتم توفير محامين للمعوزين على نفقة الدولة، إلا أن هذه الممارسة لم تحدث أو أن المحامين لم يتكلموا اللغات المحلية. وهناك نظام للإفراج عن المتهمين بموجب كفالة، لكن القضاة أحياناً رفضوا بشكل تعسفي مثل هذه الطلبات أو قاموا بتحديد مبالغ عالية جداً للكفالة.

الاعتقال التعسفي: قامت قوات الأمن في بعض الأوقات باعتقال المتظاهرين واحتجازهم لفترات أطول مما تسمح به الإجراءات القانونية، وكثيراً ما كان ذلك بسبب عدم وجود القدرة على معالجة القضايا في الوقت المناسب.

في شهر شباط/فبراير، اعتقلت السلطات محمد ولد الدباغ ووجهت إليه تهمة إفلاس شركة موريتانيا ابرويز، وهي شركة الطيران الوطنية. كان الدباغ نائب رئيس مجموعة يمتلكها محمد ولد بوعماتو، ابن عم الرئيس الموريتاني محمد ولد عبد العزيز. ورأى المراقبون أن التهم الموجهة ضد محمد ولد الدباغ كانت ذات دوافع سياسية وأنها شكل من أشكال الانتقام الذي ذكر أنه كان على خلاف مع الرئيس. وبعد تسوية للخلاف الشخصي بين الرئيس محمد ولد عبد العزيز ومحمد ولد بوعماتو عن طريق الوساطة، أفرج عن محمد ولد الدباغ بدون محاكمة بعد أكثر من ثلاثة أشهر من الحبس.

الحجز بانتظار المحاكمة: كان الحجز المطول قبل المحاكمة بمثابة مشكلة، لكن لم تتوفر أية إحصائيات حول متوسط فترة الاحتجاز بانتظار المحاكمة.

#### هـ- الحرمان من المحاكمة العلنية المنصفة

ينص كل من الدستور والقانون على استقلال القضاء، ولكن القضاء لم يكن مستقلاً. فقد استمر الجهاز التنفيذي في ممارسة تأثير كبير على القضاء من خلال قدرته على تعيين القضاة وإنهاء خدمتهم. في كانون الثاني/يناير 2012، وصفت نقابة المحامين الوطنية دور المجلس الأعلى للقضاء باعتباره دوراً ضئيلاً وأن دوره انحصر في معالجة المسائل الإدارية.

وخلال العام قام مانحون دوليون بتمويل دورات تدريب للنزاهة العامة وللحفاة بهدف رفع الكفاءة المهنية القضائية ولمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

#### إجراءات المحاكمة

ينص القانون على إتباع الإجراءات القانونية الواجبة، ويفترض في المحاكمات أن المتهمين أبرياء حتى تثبت إدانتهم. ومع أن السلطات أبلغت المتهمين بالتهم والادعاءات الموجهة ضدهم ووفرت لهم خدمة الترجمة الشفوية مجاناً عند الحاجة، إلا أن جودة هذه الخدمات كانت ضعيفة بشكل عام، ولم يعلم المتهمون بالتهم المنسوبة إليهم إلا بعد اكتمال التحقيق. ويتمتع المتهمون بحق المحاكمة العلنية، إلا أنه لا يعمل بنظام المحلفين. ويحق للمتهمين التواجد أثناء محاكمتهم. يحق لجميع المتهمين، بما فيهم المعوزين، الاستعانة بمحام، لكن السلطات نادراً ما كانت تطبق هذا الإجراء. ويحق للمتهمين الاستئناف ومواجهة أو توجيه سؤال إلى الشهود، بالإضافة إلى تقديم الأدلة واستدعاء الشهود في القضايا المدنية والإجرامية. كما يحق للمدعى عليهم الاطلاع على الأدلة التي تحتفظ بها الحكومة، ولكن الاطلاع على الأدلة كان أمراً صعباً. وبشكل عام، أتيح للمتهمين وقتاً ومرافق كافية لتحضير دفاعهم. لايرغم القانون المتهمين بالشهادة ضد أنفسهم ولا الاعتراف بالذنب. كانت هذه الحقوق متاحة للأقليات، وقد تم بشكل عام احترامها فيما يتعلق بالرجال ولكن لم تُحترم بشكل متكافئ بالنسبة للنساء.

يرتكز القانون والإجراءات القضائية على الشريعة الإسلامية، ولم تعامل المرأة بشكل متكافئ في جميع القضايا. على سبيل المثال، في شهر أيلول/سبتمبر، أفادت جمعية النساء المعيلات للأسر، وهي جمعية محلية غير حكومية، أن السلطات طردت امرأة وحرمتها من حضانة أطفالها بعد أن تقدمت بشكوى ضد زوجها بتهمة العنف المنزلي عام 2010. وتوفيت المرأة بعد دخولها المستشفى لمعالجة إصابتها. وأفاد المحامون أنه في بعض القضايا أثرت اعتبارات الطبقة الاجتماعية للمرأة أو جنسيتها على طريقة معاملتها.

وهناك محكمة خاصة تنظر في القضايا التي تنطوي على القصر تحت سن 18. وقد تلقى الأحداث الذين مثلوا أمام المحكمة أحكاماً أخف من تلك التي تلقاها البالغون، كما أعطيت الظروف المخففة وزناً في قضايا الأحداث يفوق الوزن الذي أعطي لها في قضايا البالغين. السن الأدنى لمحاكمة الأطفال هو 12 سنة. وقد حُكم على الأحداث الذين تتراوح أعمارهم بين 12 إلى 18 عاماً، الذين تمت ادانتهم بجرائم، بالسجن في مراكز احتجاز القاصرين.

#### السجناء والمحتجزون السياسيون

لم ترد أية تقارير عن وجود سجناء أو معتقلين سياسيين.

### الإجراءات القضائية المدنية وسبل الانتصاف

تملك المحكمة الإدارية صلاحية النظر في الدعاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والبت فيها. ويمكن للأفراد أو المنظمات أن يستأنفوا القرارات لدى المحاكم الإقليمية الدولية. وقد ذكر ممثلو المنظمات غير الحكومية أنهم تعاونوا مع المحكمة إلا أن المحكمة لم تكن محايدة. وهناك وسائل للانتصاف القضائي والإداري من خلال الغرفة الاجتماعية بمحكمة الاستئناف ومن خلال المحكمة العليا. يحق للأفراد رفع دعاوى أمام المحكمة الإدارية وبوسعهم الاستئناف أمام محكمة الاستئناف ومن ثم أمام المحكمة العليا.

### استعادة الأملاك

كانت ملكية العقارات في الولايات (الأقاليم) الجنوبية مصدراً للجدل منذ أن طردت الحكومة عشرات الآلاف من الموريتانيين المنحدرين من أصول أفريقية من الفترة ما بين 1989 إلى 1991 وسط توترات الحدود مع السنغال. جُرد العديد من الموريتانيين المنحدرين من أصول أفريقية من أراضيهم حيث جرى بيعها أو التنازل عنها في وقت لاحق للبيضان البيض (طالعوا القسم 6). وعلى الرغم من أن الحكومة اتخذت خطوات متواضعة لتعويض المرشحين خلال العام، إلا أنها لم تعيد حقوق الملكية للمنفين العائدين.

و- التدخل التعسفي في الشؤون الخاصة للفرد أو في شؤون الأسرة أو البيت أو في المراسلات

يحظر الدستور إجراءات من هذا القبيل، وبشكل عام احترمت الحكومة هذه المحظورات.

القسم 2. احترام الحريات المدنية بما فيها:

### أ. حرية التعبير والصحافة

ينص الدستور على حرية التعبير وحرية الصحافة، وبصفة عامة، احترمت الحكومة هذه الحقوق. كان بإمكان المواطنين بشكل عام انتقاد الحكومة علناً أو في مجالسهم الخاصة، لكنهم تعرضوا في بعض الأحيان للانتقام.

حرية الصحافة: تملك الحكومة الصحيفتين اليوميتين ومعظم وسائل البث الإعلامي، ومع ذلك فهناك خمسة محطات راديو وخمسة محطات تلفزيونية مستقلة. وتمكن عدد من المنشورات اليومية المستقلة بشكل عام من التعبير عن مجموعة كبيرة من الآراء ضمن قيود محدودة.

العنف والمضايقة: وردت عدة تقارير حول حوادث عنف ومضايقات ضد الصحفيين. بتاريخ 4 أيار/مايو، وهو اليوم الذي أعقب اليوم العالمي لحرية الصحافة، أفاد رئيس اتحاد الصحفيين في موريتانيا أن 14 صحفياً تعرضوا لأعمال عنوانية خلال الربع الأول من السنة، وأن كل هذه الأعمال العدوانية ارتكبتها السلطات المدنية والأمنية.

وفي أوقات متفرقة من العام، ذكرت مواقع الأخبار على الإنترنت أن قوات الشرطة أو الدرك قبضت على صحفيين بسبب تغطيتهم لتحقيقات حكومية حساسة مثل حادثة الاغتصاب في تجكجة وحادثة تحطم طائرة عسكرية في أوجفت.

الرقابة أو القيود على المحتوى: مارس بعض الصحفيين الرقابة الذاتية عند تغطيتهم للمواضيع التي تعتبر حساسة، والتي تشمل الجيش والفساد وتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية؛ ووردت تقارير بأن قوات الشرطة قامت باعتقال واستجواب صحفيين خلال العام بسبب تغطيتهم لمواضيع مثل العبودية والمواضيع المذكورة أعلاه. وأكد بعض قادة المعارضة أنه لم يكن يوسعهم الظهور في وسائل الإعلام الرسمية بشكل فعال.

وبقيت وسائل الإعلام المستقلة المصدر الرئيسي للمعلومات بالنسبة لمعظم المواطنين، وتلتها وسائل الإعلام الحكومية. ركزت وسائل الإعلام الحكومية بشكل رئيسي على الأنباء الرسمية لكنها وفرت تغطية محدودة لأنشطة ووجهات نظر المعارضة خلال العام. وبث تلفزيون موريتانيا الذي تملكه الحكومة أحياناً برامج تغطي أنشطة المعارضة.

#### إجراءات توسيع حرية الصحافة

في شهر آذار/مارس، أجرت وزارة الاتصالات إصلاحات لتحرير القوانين التي تنظم قنوات البث السمعية والبصرية، وألغت تجريم "مخالفات صحفية" معينة، ومنحت تراخيص لخمسة محطات إذاعية ومحطتي تلفزيون.

#### حرية الإنترنت

لم تكن هناك أية قيود حكومية على الدخول إلى الإنترنت، ولم ترد أية تقارير تشير إلى أن الحكومة قامت بمراقبة المراسلات الإلكترونية أو غرف الدردشة على الإنترنت بدون الموافقة القضائية الملائمة. ووفقاً للاتحاد الدولي للاتصالات، استخدم ما يقارب 5,4 بالمائة من السكان الإنترنت عام 2012.

#### الحرية الأكاديمية والفعاليات الثقافية

لم تكن هناك قيود حكومية على الحريات الأكاديمية أو الفعاليات الثقافية.

#### ب. حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والانتساب إليها

#### حرية التجمع

يكفل الدستور حرية التجمع. ويشترط القانون قيام المنظمين برفع طلب للحاكم المحلي للحصول على تصريح بعقد اجتماعات أو تجمعات كبيرة. وبشكل عام منحت السلطات الأذن، إلا أنها في بعض الأحيان رفضت منح الأذن، وذلك في ظروف كانت توحى باستخدامها لمعايير سياسية. ولا يُشترط على الأحزاب المسجلة أن تطلب إذناً لعقد الاجتماعات أو المظاهرات.

بتاريخ 10 آذار/مارس، أفاد موقع الأخبار، وهو موقع إخباري على الإنترنت، أن الشرطة اعتقلت تسعة ناشطين في مكافحة العبودية يتبعون لمنظمة غير حكومية غير معترف بها في منطقة كيهيدي لعدم قيامهم بتقديم التماس إلى الحاكم للحصول على الحق في عقد اجتماع خاص. وورد أن قوات الشرطة أطلقت الغاز المسيل للدموع داخل المنزل قبل اعتقال الموجودين. وتلقى اثنان من النشطاء العناية الطبية في اليوم التالي. وأُفرجت السلطات عن كل التسعة المحتجزين في غضون 10 أيام. وعلى نحو مشابه، اعتقلت الشرطة بتاريخ 29 أيلول/سبتمبر خمسة أعضاء من نفس المنظمة غير الحكومية وغير المعترف بها لاحتجاجهم على رفض الحكومة توجيه تهم جنائية ضد عائلة اتهمت باسترقاق امرأة تبلغ من العمر 18 عاماً في بوتلميت. زعم مسؤولون من المنظمة غير الحكومية أن السلطات ضربت المتظاهرين بالهراوات.

### حرية تكوين الجمعيات والانتساب إليها

يكفل القانون حرية تكوين الجمعيات والانتساب إليها، وقد احترمت الحكومة هذا الحق بشكل عام.

يتعين على جميع المنظمات غير الحكومية المحلية تسجيل نفسها لدى وزارة الداخلية. وقد شجعت الحكومة خلال العام المنظمات غير الحكومية المحلية على الانضمام إلى منصة المجتمع المدني التي ترعاها الحكومة. ولا تتلقى المنظمات غير الحكومية الأعضاء في هذه المؤسسة، والتي يبلغ عددها حوالي 6,000، دعماً مالياً من الحكومة.

ولم تمنع الحكومة المنظمات غير الحكومية غير المعترف بها من ممارسة نشاطاتها.

### ج- الحرية الدينية

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول أوضاع الحرية الدينية في العالم على الموقع [www.state.gov/j/drl/irf/rpt](http://www.state.gov/j/drl/irf/rpt).

### د – حرية التنقل، المشرودون في الداخل، وحماية اللاجئين ، وديمو الجنسية

يكفل الدستور حرية التنقل داخل البلد والسفر إلى الخارج والهجرة والعودة إلى الوطن. واحترمت الحكومة بشكل عام هذه الحقوق، ولكن كانت هناك بعض الاستثناءات.

تعاونت الحكومة مع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة ومنظمات إنسانية أخرى لتوفير الحماية والمساعدة للنازحين في الداخل، ولللاجئين، ولللاجئين العائدين، وطالبي اللجوء والأشخاص عديمي الجنسية، والمهاجرين المستضعفين، وغير ذلك من الأشخاص الذين تبعث أوضاعهم على القلق. ومع ذلك، كانت الموارد التي قدمتها الحكومة غير كافية لتلبية احتياجات هذه المجموعات.

الحركة داخل البلاد: لم يستطع الأفراد الذين لا يملكون بطاقة هوية شخصية التنقل بحرية في بعض المناطق. كما هو الحال في العام السابق، واستجابة لما وصفته بأنه تزايد خطر الإرهاب، وضعت الحكومة حواجز متنقلة قامت فيها عناصر الشرطة أو الدرك أو مسئولو الجمارك بتفحص وثائق المسافرين وقام المسئولون في الكثير من الأحيان بطلب الرشاوى.

النفى: لا ينص القانون على النفي القسري. ومع ذلك، بقي عدد من المعارضين البارزين للرئيس، بما فيهم ابن عمه محمد ولد بوعماتو، في منفى اختياري لسنوات خوفاً من الانتقام أو الاضطهاد (طالعوا القسم 1.د).

الهجرة إلى الخارج والعودة إلى الوطن: استلمت الوكالة الوطنية لمكافحة مخلفات الرق وللمدج ومكافحة الفقر (تضامن)، التي تأسست في شهر آذار/مارس، من الوكالة الوطنية السابقة للترحيب باللاجئين وإعادتهم، مسؤولية الإشراف على إعادة إدماج اللاجئين المعاد توطينهم. وكالة تضامن مسؤولة عن توفير الدعم الإداري و الحصول على الأوراق الثبوتية، فضلا عن المساهمة في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية لمناطق إعادة التوطين. وعلى الرغم من التحديات، بما في ذلك انعدام الأمن الغذائي، والنزاعات على الأراضي، وعدم كفاية البنى التحتية للصحة والتعليم والصرف الصحي، حققت الحكومة تقدماً متواضعاً في جهودها الرامية إلى إعادة دمج اللاجئين العائدين. فعلى سبيل المثال، في 5 حزيران/يونيو، أعلنت السلطات الجمركية عن إعادة توظيف ثمانية عشر مسئول جمركي سابق فقدوا مناصبهم بعد ترحيلهم إلى السنغال عام 1989.

### حماية اللاجئين

الحصول على اللجوء: يكفل القانون منح اللجوء أو وضع لاجئ وقامت الحكومة بوضع نظام لتوفير الحماية للاجئين. تعتبر اللجنة الاستشارية الوطنية لشؤون اللاجئين هي الجهة الوطنية التي تحدد وضع اللاجئ. وعليه، تقوم مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بتحديد وضعية اللاجئين الخاضعين لولايتها ثم تقدم حالاتهم إلى اللجنة الاستشارية الوطنية من أجل الاعتراف بهم.

ووفقاً لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، كانت الحكومة تستضيف بحلول شهر أكتوبر/تشرين الأول حوالي 68,000 لاجئ مالي تركزوا في المنطقة الجنوبية الشرقية من الحوض الشرقي. تعاونت الحكومة مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والحكومة المالية للسماح للاجئين الماليين في موريتانيا بالمشاركة بالانتخابات الرئاسية لمالي في شهر تموز/يوليو.

بموجب اتفاقيات حرية التنقل المعقودة بين أعضاء المجتمع الاقتصادي لدول غرب أفريقيا، سمحت الحكومة للمهاجرين من دول غرب أفريقيا بالبقاء بالبلاد بشرط امتثالهم لقانون الأجانب، ولم تقم بترحيل إلا الأفراد الذين ضبطوا أثناء محاولتهم السفر بصورة غير قانونية إلى جزر الكناري. وبحسب إحصائيات وزارة الداخلية، تمت إعادة 7,022 مهاجر إلى بلدانهم الأصلية في الفترة ما بين 1 كانون الثاني/يناير إلى 4 أيلول/سبتمبر.

الطول الدائمة: وفقاً للاتفاق الثلاثي الموقع عام 2007 بين موريتانيا والسنغال والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين بإعادة اللاجئين الموريتانيين الذين فروا إلى السنغال في أواخر الثمانينات، رجعت القافلة الأخيرة للاجئين إلى موريتانيا في شهر آذار/مارس من العام 2012. وبلغ عدد اللاجئين الذين رجعوا إلى ديارهم 24,536. واصلت الحكومة جهودها لإسكان العائدين في 120 موقعا في مناطق براكنة، وترارزة، وغور غول، وكيدي ماغة، والعصابة .

### الأشخاص عديمو الجنسية

يسمح القانون للأطفال المولودين خارج البلاد لأمهات موريتانيات ورجال أجاناب بالحصول على الجنسية الموريتانية عند بلوغهم السابعة عشر من العمر. فإذا كان الوالد من عديمي الجنسية يتم اعتبار الأطفال المولودين خارج البلاد بدون جنسية حتى يبلغوا سن السابعة عشر. ساهم عدم رغبة السلطات المحلية في معالجة حالات بعض الموريتانيين المنحدرين من أصول افريقية العائدين من السنغال بعد طردهم الجماعي في أواخر الثمانينات ومطلع التسعينات إلى بقاء عشرات الآلاف منهم بدون جنسية.

القسم 3. احترام الحقوق السياسية: حق المواطنين في تغيير حكومتهم

يكفل الدستور للمواطنين الحق في تغيير حكومتهم بصورة سلمية، وقد حققت البلد تحولاً سلمياً من الحكم العسكري بفضل الانتخابات الرئاسية لعام 2009 والذي تلتته في نفس العام الانتخابات غير المباشرة لثلاث مقاعد مجلس الشيوخ. جرت الانتخابات التشريعية والبلدية، التي طال تأجيلها، في جولتين خلال شهرين تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر.

الانتخابات والمشاركة السياسية

عادت البلاد إلى الحكم الدستوري في حزيران/يونيو 2009 بعد اتفاق داكار الذي نتج عنه موافقة الرئيس الأسبق عبد الله على الاستقالة وتشكيل حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية.

الانتخابات الأخيرة: في الانتخابات التي جرت في تموز/يوليو 2009، تم انتخاب الرئيس الأسبق للمجلس الأعلى للدولة، محمد ولد عبد العزيز، رئيساً للدولة بنسبة 53 بالمائة من الأصوات. وبالرغم من أن بعض جماعات المعارضة ادعت أن الانتخابات شابها التزوير وطلبت التحقيق فيها، إلا أن المجلس الدستوري صادق على نتائج الانتخابات.

وفي شهر آذار/مارس، أعلنت اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات والتي تأسست عام 2009، لكن لم تكن تعمل بشكل كامل حتى عام 2012، أنها سوف تنظم جولة من الانتخابات البلدية والتشريعية في شهر تشرين الأول/أكتوبر. بعد مشاورات موسعة مع أحزاب الأغلبية وتحالف المعارضة المعتدل، أوصت اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بتأخير لسنة أسابيع من أجل ضمان مشاركة أكبر عدد ممكن من الناخبين. وعلى الرغم من هذه الجهود، قاطع ائتلاف أحزاب المعارضة الراديكالية الانتخابات، بينما قام حزب تواصل، وهو حزب إسلامي وأكبر أعضاء ائتلاف أحزاب المعارضة الراديكالية، بتجاهل هذه المقاطعة وشارك في الانتخابات.

قامت اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بإجراء الانتخابات التشريعية والبلدية التي طال انتظارها في تاريخ 23 تشرين الثاني/نوفمبر و21 كانون الأول/ديسمبر. فاز حزب الأغلبية الحاكمة الذي ينتمي إليه الرئيس عزيز بأغلبية بسيطة تبلغ 74 مقعداً من أصل 147 مقعداً في الجمعية الوطنية. كما فاز حزب تواصل بستة عشر مقعداً في الانتخابات (بنسبة 11 بالمائة). وبصفته أكبر حزب معارض في الجمعية الوطنية الجديدة، عين حزب تواصل زعيم المعارضة في الحكومة الجديدة.

وفقاً للجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، بلغت نسبة مشاركة الناخبين المؤهلين أكثر من 75 بالمائة في الجولة الأولى وأكثر من 72 بالمائة في الجولة الثانية. طعن المرشحون في النتائج في بعض الدوائر الانتخابية، مما قد يؤدي إلى جولة أخرى من الاقتراع. ومن المقرر عقد الانتخابات الرئاسية في شهر حزيران/يونيو أو تموز/يوليو 2014.

مشاركة النساء والأقليات: يخصص القانون 20 مقعداً للنساء في الجمعية الوطنية، وبعد الانتخابات الأخيرة، كان هناك 31 امرأة في الجمعية الوطنية البالغ عدد أعضائها 147 عضو. وشملت الحكومة المؤلفة من 28 وزارة أربع نساء (ثلاثة من البيضان البيض وواحدة من البيضان السود)، وثلاثة من البيضان السود، وستة أفارقة موريتانيين.

#### القسم 4. الفساد وانعدام الشفافية في الحكومة

ينص القانون على عقوبات جنائية على فساد المسؤولين، إلا أن السلطات لم تطبق هذا القانون بشكل فعال، وكثيراً ما تورط المسؤولون في عمليات الفساد بدون مساءلة أو عقاب. وساد الاعتقاد بأن ممارسات الفساد متفشية في جميع المستويات الحكومية. وقد دلت أحدث مؤشرات الحكم في جميع أنحاء العالم وفقاً للبنك الدولي على أن الفساد كان مشكلة خطيرة.

وردت تقارير عن مسؤولين حكوميين كانوا يستخدمون نفوذهم للحصول على امتيازات مثل الإعفاء غير القانوني من الضرائب والحصول على الأراضي كهبات خاصة، إضافة إلى المعاملة التفضيلية عند تقديم العروض في مناقصات المشاريع الحكومية. وكان الفساد أكثر ما يكون انتشاراً في مجال المشتريات الحكومية، وتوزيع المستندات الرسمية، والقروض المصرفية، وتوزيع رخص صيد السمك، وتوزيع الأراضي، ودفع الضرائب.

الفساد: تولت شرطة مكافحة الجرائم الاقتصادية التابعة لوزارة الداخلية، والقسم الجنائي للجرائم الاقتصادية والمالية التابع للمجلس القضائي، ومكتب المفتش العام، مسؤولية التحقيق في قضايا الفساد. ومع ذلك، قدمت السلطات عدد قليلاً من القضايا للقضاء لأن الفساد القضائي كان مشكلة. طبقت الحكومة تدابير لمكافحة الفساد. ففي عام 2011، أنشأت الحكومة هيئة تنظيم المشتريات شملت أعضاء من مكتب المفتش العام، ومن القطاع الخاص، والمجتمع المدني للقيام بمراقبة مستقلة لنظام المناقصات والمشتريات العامة. بالإضافة إلى ذلك، قامت الحكومة بتطبيق قوانين تحظر استخدام السيارات الحكومية خارج ساعات العمل، وألغت مزايا مثل السكن المجاني للمسؤولين الحكوميين رفيعي المستوى.

عمل القسم الجنائي للجرائم الاقتصادية والمالية بشكل فعال وكانت به موارد كافية، إلا أن استقلاليتها كانت موضع شك لأنه كان يتبع لوزارة الداخلية. وخلال العام، أتم القسم الجنائي للجرائم الاقتصادية والمالية 145 تحقيقاً تتعلق بالقطاع الخاص وأربعة تحقيقات بالقطاع العام.

بتاريخ 25 حزيران/يونيو، اعتقل رجال الدرك احبيب ولد أحمد سالم، وهو ضابط عسكري بارز وزوج وزيرة الثقافة السابقة لمشاركته في التآمر للحصول على عقد بقيمة ثلاثة مليارات أوقية (9,8 مليون دولار) لبناء ملعب جديد في نواذيبو. كما اعتقلت الشرطة شخصين آخرين لضلوعهما بهذا المخطط، وكان أحدهما مسئول المشتريات في وزارة الثقافة. وكان المتآمر المزعم الثالث محفوظ ولد زيدان، الأخ الأصغر لرئيس الوزراء السابق زين ولد زيدان. وبعد فترة اعتقال وجيزة سابقة للمحاكمة، أفرجت السلطات القضائية عن المدعى عليهم بشكل مؤقت. بتاريخ 6 تشرين الأول/أكتوبر، حكم على احبيب ولد أحمد سالم، الذي أصبح الآن مطلقاً، بالسجن لمدة خمسة سنوات بتهم لا صلة لها بالأمر وتعلق بكتابة شيكات بدون رصيد.

بتاريخ 16 تموز/يوليو، وجه مفتش الدولة العام تهمة بحق أحمد ولد حمزة، عمدة نواكشوط وابن عم آخر للرئيس عزيز، بتهمة اختلاس 366 مليون أوقية (1,2 مليون دولار) وأمرت السلطات أحمد ولد حمزة أن يسدد للحكومة هذا المبلغ أو يواجه الملاحقة القضائية. وعلى الرغم من أنه استنكر هذه الاتهامات واعتبرها ذات دوافع سياسية وأصر على براءته، وافق أحمد ولد حمزة في نهاية المطاف بدفع الغرامة على أقساط لتجنب عقوبة السجن. ومع حلول شهر تشرين الأول/أكتوبر كان قد دفع دينه ورفع شكوى ضد مكتب المفتش العام للدولة.

شكل الفساد والإفلات من العقاب مشاكل كبيرة بين قوات الشرطة، ونادراً ما قامت الحكومة بمسائلة مسؤولي الأمن أو ملاحقتهم قضائياً بسبب هذه الانتهاكات.

بتاريخ 18 آب/أغسطس، نفذ 47 عنصر من الوحدات الخاصة للشرطة في تيمبيرة اعتصاماً للاحتجاج على رفض قائدهم تعويضهم عن نفقات بدل المعيشة اليومي التي تكبدها خلال مهمة حماية دامت خمسة أيام. اعتقلت السلطات سبعة عشر من هؤلاء المتظاهرين بعد ثلاثة أيام، وقامت بطرد ضابط واحد من الخدمة وخفضت رتب اثنين آخرين وأوقفت الأربعة عشر الباقين عن العمل لمدة ثلاثة أشهر. ولم تتم معاقبة القائد سالك ولد غزواني، شقيق رئيس قوات الدفاع الجنرال محمد ولد غزواني، على الرغم من أن العناصر ادعوا أنه احتفظ بدفعات التعويض الخاصة بهم.

حماية المبلغين عن الفساد: لا يوجد قانون يوفر الحماية للموظفين في القطاعين العام والخاص عندما يكشفون داخل المؤسسة عن أدلة بممارسات غير قانونية، أو يقومون بذلك علناً وبشكل قانوني.

إقرار الذمة المالية: طبقت الحكومة المتطلبات التي تفرض على المسؤولين الحكوميين الكبار، بما فيهم رئيس الدولة، الإعلان عن ممتلكاتهم الشخصية عند بداية ونهاية الخدمة. ولم تكن المعلومات متاحة للجمهور. وأعلن الرئيس عزيز عن ممتلكاته وأصوله المالية عام 2010.

حصول الجمهور على المعلومات: يكفل القانون حصول الجمهور على المعلومات الحكومية، وعموماً منحت الحكومة خلال العام هذا الحق للمواطنين وغير المواطنين، بما في ذلك وسائل الاعلام الأجنبية. ومع ذلك، لم تنفذ الحكومة هذا القانون بشكل كامل لأنه يتطلب قانون "تطبيق" آخر لتحديد سبل توفير المعلومات الحكومية للجمهور.

القسم 5. موقف الحكومة من قيام هيئات دولية ومنظمات غير حكومية بالتحقيق في مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان

عملت عدة منظمات حقوق إنسان وطنية ودولية بشكل عام دون قيود حكومية، وقامت بإجراء التحقيقات ونشر النتائج التي توصلت إليها حول قضايا حقوق الإنسان. وكان مسئولو الحكومة متعاونين ومتجاوبين إلى حد ما مع وجهات نظر هذه المنظمات.

الهيئات الحكومية لحقوق الإنسان: شملت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وهي منظمة مستقلة تعمل بمثابة أمين مظالم، ممثلين من الحكومة ومن المجتمع المدني. وقد راقبت هذه اللجنة حقوق الإنسان بشكل نشط ودعت لاتخاذ الإجراءات الحكومية لتصحيح الانتهاكات. كانت الميزانية السنوية لهذه المنظمة 117 مليون أوقية (383,000 دولار). قامت اللجنة بإعداد تقارير وأجرت تحقيقات منتظمة وقدمت توصيات إلى

الحكومة. وبالإضافة إلى تقريرها السنوي، قامت بنشر عدة تقارير مواضيعية خلال العام بخصوص السجون، وحقوق المرأة، وقانون الأحوال الشخصية، والمساعدة القضائية، وعن حوادث التعذيب.

المفوضية الحكومية لحقوق الإنسان والعمل الإنساني والعلاقات مع المجتمع المدني مسئولة عن وضع السياسة الوطنية لحقوق الإنسان وتعزيزها وتنفيذها. وكانت ميزانيتها 1,8 مليار أوقية (5,9 مليون دولار). وتدير هذه المفوضية برامج حقوق الإنسان والمساعدات الإنسانية التي تمولها الحكومة والمجتمع الدولي.

#### القسم 6. التمييز وإساءات المجتمع والاتجار بالأفراد

ينص الدستور والقانون على المساواة بين جميع المواطنين دون تمييز بسبب العرق أو الأصل القومي أو نوع الجنس أو الوضع الاجتماعي، ويحظر الدعاية ذات الطابع العرقي أو الإثني. إلا أن الحكومة كثيراً ما تحيزت لصالح أفراد على أساس أصلهم العرقي وانتمائهم القبلي ومكانتهم الاجتماعية وارتباطاتهم السياسية. وشكل التمييز الاجتماعي ضد المرأة والاتجار بالأشخاص والتمييز العنصري والإثني، مشاكل، وكذلك الأمر بالنسبة لإمكانية الحكم بالإعدام على الذكور ممن يقومون بنشاط جنسي مثلي.

#### المرأة

الاغتصاب والعنف الأسري: وفقا للمنظمات غير الحكومية، ظلت نسبة حوادث الاغتصاب المبلغ وغير المبلغ عنها مرتفعة، وظلت حالات الاغتصاب تشكل مشكلة خطيرة. ويعتبر الاغتصاب فعلا غير مشروع، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي. وبموجب قانون العقوبات، يواجه مرتكبو الاغتصاب العزاب الأشغال الشاقة والجلد. أما المعتصبون المتزوجون فيمكن أن يتلقوا عقوبة الإعدام. وبعكس السنوات الماضية، طبقت الحكومة قانون الاغتصاب بشكل منتظم وأدانت 220 من مرتكبي الجريمة. على الرغم من ذلك، وردت تقارير بأنه في العديد من القضايا تجنب المتهمون الأغنياء المحاكمة، وفي حال محاكمتهم، تمكنوا من تقاضي الحبس. وتوصلت عائلات الضحايا عادة إلى اتفاق تعويض مالي مع المعتصب. لم تتوفر إحصائيات على المستوى الوطني حول عمليات الاعتقال والمقاضاة والإدانة المتعلقة بقضايا الاغتصاب، إلا أن رابطة النساء معيلات الأسر أفادت بوقوع 487 حالة اغتصاب في الفترة ما بين 1 كانون الثاني/يناير إلى 1 تشرين الأول/أكتوبر.

وذكر نشطاء ومحامو حقوق الإنسان أنه تم وصم ضحايا الاغتصاب بالعار وتعرضن للإضطهاد وحتى للسجن. وبما أن الاغتصاب يرتبط بمفهوم الزنا، يمكن للقضاة من الناحية النظرية اتهام الضحايا بالفسوق بموجب الشريعة وتحميلهم المسؤولية عن الاغتصاب، مما قد يؤدي إلى السجن. لم ترد أية تقارير بإنفاذ هذا الحكم القانوني أو التفسير للقانون. وقامت خلال العام منظمة محلية غير حكومية تدعي الجمعية الموريتانية لصحة الأمهات والأطفال بتقديم المساعدة لـ 177 فتاة وثمانية عشر امرأة كن ضحايا للعنف الجنسي.

وقد كان العنف الأسري مشكلة خطيرة. كما يعتبر سوء المعاملة من قبل الزوج والعنف الأسري أمورا غير قانونية، لكن الحكومة لم تنفذ القانون بفعالية، ولم يتم الإبلاغ عن معظم هذه الحالات. ولم تكن هناك عقوبات محددة تجاه العنف الأسري، وكانت الإدانة في هذه القضايا أمرا نادرا. ولم ترد إحصائيات حكومية موثوقة حول عدد الملاحقات القضائية أو الأحكام أو الإدانات الخاصة بالعنف الأسري. في الفترة ما بين 1 كانون الثاني/يناير إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر وفرت رابطة النساء معيلات الأسر المساعدة القانونية لحوالي 2,709 ضحية عنف منزلي.

تدخلت الشرطة والسلطات القضائية بين الحين والآخر في قضايا العنف الأسري، إلا أن النساء نادراً ما لجأن للقضاء طلباً للإنصاف القانوني، بل اعتمدن بدلاً عن ذلك على الأسرة والمنظمات غير الحكومية وقادة المجتمع المحلي لحل الخلافات الأسرية. عالج قضاة شريعة تقليديين العديد من قضايا العنف الأسري. وأفادت المنظمات غير الحكومية أن الضحايا لجأن في بعض الحالات لطلب مساعدة الشرطة في حماية ضحايا العنف المنزلي، لكن الشرطة رفضت التدخل. ووفرت رابطة النساء معيلات الأسر ومنظمات نسائية أخرى غير حكومية خدمات الرعاية النفسية والمأوى للضحايا.

الممارسات التقليدية الضارة: انخفضت أشكال سوء المعاملة التقليدية للإناث خلال العام. ومن هذه الممارسات إخضاع المراهقات للتسمين الإجباري، (أو ما يعرف بـ "البلوح") قبل الزواج، وهي عادة كانت تمارس فقط بين جماعات عشائر البيضان البيض. أدى الانتباه المتزايد من قبل الحكومة ووسائل الإعلام والمجتمع المدني لهذه المشكلة، بما في ذلك المخاطر الصحية المرتبطة بالوزن الزائد بشكل مفرط، إلى انخفاض ملحوظ في عملية التشجيع التقليدية على بدانة الإناث.

ختان الإناث/القطع: ختان الإناث هو عادة تمارس بشكل رئيسي على الفتيات الصغيرات (طالعوا القسم 6، الأطفال).

التحرش الجنسي: لا توجد قوانين تحظر التحرش الجنسي. وأفادت منظمات نسائية غير حكومية بأن التحرش الجنسي كان مشكلة شائعة في مكان العمل.

حقوق الإنجاب: تعترف الحكومة بحق الأزواج والأفراد في التقرير بحرية ومسئولية عدد الأطفال الذين يودون إنجابهم، والتباعد بينهم، وتوقيت إنجاب هؤلاء الأطفال وأن تكون لديهم المعلومات والوسائل للقيام بذلك بصورة خالية من التمييز والقسر والعنف. وفي وقت مبكر من العام، أنهت وزارة الصحة خطتها الوطنية لتنظيم الأسرة والتي تركز على تشجيع الفترات بين الولادات وتوزيع وسائل منع الحمل. وكانت قضايا الإنجاب مواضيع حساسة ركزت عليها بعض الجماعات النسائية. في السنوات الماضية، لم توفر مراكز الصحة الحكومية للنساء غير المتزوجات سبل الوصول إلى وسائل منع الحمل، إلا أنها وفرت ذلك للنساء المتزوجات فقط بموجب موافقة الزوج. كانت وسائل منع الحمل متوفرة في المراكز الصحية الخاصة للأفراد القادرين على تحمل كلفتها. ووفقاً لصندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، استخدم حوالي 10 بالمائة من النساء والفتيات بين سن 15 و 49 أحد وسائل منع الحمل الحديثة.

وفي عام 2010، قدر صندوق الأمم المتحدة للسكان أن نسبة وفيات الأمهات بلغ 510 من كل 100000 ولادة حية. ويعزى ارتفاع معدل الوفيات إلى افتقار المرافق الطبية إلى المعدات، وانخفاض نسبة مشاركة الأمهات في برامج تعزيز رعاية الأمومة، وإلى عمليات الولادة بدون مساعدة المهنيين الطبيين، وإلى سوء الظروف الصحية أثناء الولادة، وإلى سوء التغذية لدى الأمهات. وفقاً لصندوق الأمم المتحدة للسكان، فإن المهنيين الطبيين أشرفوا على حوالي 57 بالمائة من الولادات.

وأصرت رابطة النساء معيلات الأسر على أن هذه العيوب تنطبق بشكل خاص على النساء الفقيرات المنتميات للطبقات الاجتماعية الأدنى مثل العبيد والعبيد المحررين، الذين لم تتوفر لهم سبل الوصول إلى وسائل منع الحمل أو العناية أثناء الحمل وبعد الإنجاب، كما لم تتوفر لهم وسائل العلاج من الأمراض التي

تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي. ووفرت المنظمة الموريتانية لصحة النساء والأطفال، التي تدير مركزاً في نواكشوط لضحايا الاغتصاب، موانع حمل طارئة للضحايا.

**التمييز:** تتمتع النساء بحقوق شرعية في الملكية وحضانة الأطفال، وكانت هذه الحقوق مُعترف بها في الأوساط الأكثر تعليماً وتمدناً من السكان. ومع ذلك، كانت للمرأة حقوقاً قانونية أقل من تلك المتاحة للرجال. حيث أنه يمكن أن تخسر المرأة المطلقة حضانة الطفل إن تزوجت من جديد. وبحسب التقاليد الشائعة، يتطلب زواج المرأة الأول موافقة والديها. وينص قانون الأحوال الشخصية أنه يجوز للرجال الزواج من أربع نساء لكن يجب أن يطلب الرجل موافقة زوجته الحالية أو زوجاته الحاليات قبل الزواج مرة أخرى. وقد شجعت برامج التوعية الحكومية المرأة على الحصول عند زواجها على اتفاق تعاقدى ينص على انتهاء الزواج في حال اقتران الزوج بامرأة أخرى. وكان هذا التقليد شائعاً في مجتمع البيضان. إلا أن النساء اللواتي لا يحصلن على عقد جيد يبين غير محميات. إضافة إلى ذلك، لم تكن شرعية عقود ما قبل الزواج، والحق في ابرامها، أمراً يتم الالتزام به دوماً. ظل تعدد الزوجات أمراً نادراً بين البيضان إلا أن الإقبال عليه أخذ في الازدياد. وكان تعدد الزوجات شائعاً بين الجماعات الإثنية الأخرى. كانت الزيجات المدبرة نادرة بشكل متزايد، خاصة في أوساط البيضان. وكانت هناك مقاومة ثقافية للزواج بين طبقات مختلفة في المجتمع، وقالت المنظمات غير الحكومية إن بعض ذوي النفوذ استغلوا النظام القضائي لإخافة واضطهاد أفراد عائلتهم الذين تزوجوا من طبقة اجتماعية أدنى.

يعتبر القانون النساء قاصرات، وظلت النساء تواجه نواحي تمييز أخرى. فبحسب الشريعة الإسلامية كما هو مطبق في البلاد، يُشترط شهادة إمرأتين لتعادل شهادة رجل واحد وتمنح المحاكم أهل المرأة التي تتعرض للقتل نصف الفدية التي تحكم بها للعائلة عندما يكون القتل رجلاً. وتوفر مدونة الأحوال الشخصية إطاراً للتطبيق المتسق للقانون المدني وقوانين الأسرة المرتكزة إلى الشريعة، إلا أنه لم يتم العمل بالمدونة بصورة موحدة. أما الصيغ التي اتبعت في توزيع الممتلكات فقد اختلفت كثيراً بين حالة وأخرى. وأشار محامو حقوق الإنسان إلى أن القضاة تعاملوا بشكل مختلف مع القضايا التي تتعلق بنساء من البيضان البيض، والنساء العبيد وغيرهن من الطبقات الدنيا، والنساء الأجنيات.

لم تواجه المرأة التمييز القانوني في المجالات التي لم تتناولها الشريعة بشكل محدد. وينص القانون على تقاضي الرجال والنساء نفس الأجر عندما يقومون بنفس العمل. قامت أكبر جهتي توظيف في البلاد، وهما سلك الخدمة العمومية في الحكومة والشركة الوطنية للمناجم، التي تملكها الحكومة- بتطبيق هذا القانون، على الرغم من أن معظم أصحاب الأعمال الخاصة لم يطبقوه. وفي قطاع الأجور الحديث، حصلت المرأة على مزايا عائلية من بينها إجازة وضع مدتها ثلاثة أشهر.

سعت الحكومة إلى إتاحة فرص عمل جديدة للمرأة في القطاعات التي كانت تقليدياً قطاعات يعمل فيها الرجال، مثل السلك الدبلوماسي، وخدمات الرعاية الصحية، والاتصالات، والشرطة، والجمارك. أفادت منظمة العمل الدولية بوجود زيادة طفيفة في حصة الإناث من العمالة في المهن ذات المكانة العالية، إذ ازدادت من 28,2 بالمائة عام 2005 إلى 29,9 بالمائة عام 2010.

وقد قامت الجمعيات النسائية والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية بتنسيق اجتماعات وحلقات دراسية وورش عمل على مدى العام للتعريف بحقوق المرأة. في يوم 8 آذار/مارس، وهو اليوم العالمي للمرأة، عقد وزير الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة مؤتمراً حول حقوق المرأة، في الوقت الذي شاركت فيه مئات

النساء من ائتلاف لمنظمات غير حكومية في مسيرة سلمية نحو مقر الرئاسة وهن يحملن قائمة بمطالب للسنة الثانية على التوالي.

## الأطفال

تسجيل المواليد: ينص القانون على أن الجنسية تشتق من والد الطفل. ويمكن أن تستمد الجنسية من الأم بمقتضى الشرطين التاليين: إذا كانت الأم مواطنة موريتانية وكانت جنسية الأب غير معروفة أو كان عديم الجنسية، أو إذا ولد الطفل في الدولة لأم موريتانية وأنكر جنسية الأب قبل سنة واحدة من وصوله لسن البلوغ. ويمكن للأطفال المولودين خارج البلاد لمواطنين أن يحصلوا على الجنسية قبل عام واحد من وصولهم سن البلوغ - الثامنة عشر. كما أن الأطفال القصر للأباء الحاصلين على الجنسية الموريتانية بالتجنس مؤهلون أيضاً للحصول على الجنسية الموريتانية.

في أغلب أنحاء البلاد، سجلت الحكومة حالات الولادة على الفور بشكل عام. لكن أفاد العديد من المواطنين في المناطق الجنوبية بأنهم لم يحصلوا على شهادات ميلاد ولا بطاقات هوية وطنية. علاوة على ذلك، لم يحصل بعض العبيد على شهادات ميلاد. وعلى الرغم من عدم توفر بيانات رسمية حول حالات الولادة غير المسجلة، إلا أن اليونسيف تقدر أن 56 بالمائة من الأطفال دون سن الخامسة تم تسجيل ولادتهم.

التعليم: ينص القانون على إلزامية التحاق الأطفال بالمدارس لمدة ست سنوات، إلا أن هذا القانون لم يطبق على نحو فعال. حيث أن الكثير من الأطفال، وخاصة البنات، لم يذهبوا إلى المدارس لمدة ست سنوات. كما أن الأطفال من طبقات أسر الرقيق لم يحصلوا على أي تعليم.

إساءة معاملة الأطفال: حدثت حالات إساءة معاملة الأطفال، إلا أنه لم تتوفر بيانات حول مدى انتشار هذه الظاهرة.

الزواج القسري والمبكر: السن القانونية للزواج هي 18 سنة، إلا أن السلطات نادراً ما كانت تطبق هذا القانون، وكانت حالات زواج الأطفال شائعة. واصلت الحكومة العمل مع اليونسيف لتنفيذ برنامج لمكافحة زواج الأطفال من خلال الإصلاحات القضائية والسياسية. ووفقاً لليونسيف، تزوج حوالي 19 بالمائة من الأطفال قبل بلوغهم سن الخامسة عشر، وتزوج حوالي 43 بالمائة قبل بلوغهم سن الثامنة عشر. ولما كان الجنس بالتراضي خارج إطار الزواج غير شرعي، فيمكن للولي أن يطلب من السلطات المحلية السماح للفتيات دون الثامنة عشر من العمر بالزواج، وفي كثير من الأحيان منحت السلطات هذا الأذن. أعلنت ثمانية وسبعين من المجموعات السكانية التزامها بالتخلي عن زواج الأطفال عام 2012. وضمن جهودها لمكافحة زواج الأطفال، نفذت الحكومة حملات لنشر قانون الأحوال الشخصية (الذي يحدد أدنى سن للزواج بالثامنة عشر ويتطلب موافقة المرأة لعقد القران) في جميع أنحاء البلاد بالتعاون مع المجتمع المدني.

الممارسات التقليدية الضارة: ظل ختان البنات عادة تمارسها كل المجموعات الإثنية الأطفال من الإناث. وكثيراً ما يتم ذلك في اليوم السابع من ولادتهن، ولكن قبل اتمام الشهر السادس من ولادتهن في كل الأحوال تقريباً. وفقاً لتقديرات اليونسيف عام 2007، كان حوالي 72 بالمائة من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 إلى 49 سنة قد أجريت لهن عملية الختان، كما أن حوالي 66 بالمائة من النساء كان لديهن ابنة واحدة على الأقل تعرضت لعملية الختان. وفي الفترة ما بين 2007 إلى 2011، تراجعت ظاهرة ختان الإناث ضمن النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 إلى 49 سنة بنسبة 3 بالمائة، ويرجع السبب الرئيسي إلى

انخفاض الممارسة بين سكان الحضر وإلى بذل المزيد من جهود التوعية. كما أفادت المنظمات غير الحكومية بأن هذه الممارسة انخفضت بنسبة ثلاثة بالمائة أخرى منذ عام 2011.

تنص المادتان 309 و 310 من قانون العقوبات الخاص بحماية الطفل على أن أي عمل أو محاولة من شأنهما إلحاق الضرر بالأعضاء التناسلية لطفلة سيعاقب عليه بالسجن وبغرامة تتراوح ما بين 120,000 إلى 300,000 أوقية (393 إلى 983 دولار أمريكي). ومع ذلك، فنادرًا ما طبقت السلطات هذا القانون لأن قانون "التطبيق" المرافق له لم يتم اعتماده مع حلول نهاية العام. في شهر أيلول/سبتمبر، أكملت الحكومة تنفيذ خطة عمل ثانية بشأن ختان الإناث للفترة ما بين 2011 - 2013 والتي ركزت على تعزيز السياسة والقانون المتعلقين بختان الإناث، بما في ذلك مسودة مشروع يقضي بتجريم ممارسة ختان الإناث، والتعليم ودعم المجتمع المحلي، والرصد والتقييم، وزيادة الإعلانات العامة الداعية للتخلي عن عادة ختان الإناث، وبرامج الشراكات والتوعية العامة. وكان الاستئصال هو أسوأ أشكال عمليات الختان الممارسة.

واصلت الحكومة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية خلال العام تنسيق جهودها المتعلقة بمكافحة ختان البنات، والتي كانت تركز على القضاء على هذه الممارسة في المستشفيات وإنشاء القابلات عن القيام بها، إضافة إلى التوعية الشعبية حول مخاطرها. وانضمت الحكومة وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف والرابطة الوطنية للأئمة إلى عناصر أخرى في المجتمع المدني للتشديد على الأخطار الصحية الشديدة التي تنطوي عليها عملية استئصال الأعضاء التناسلية وتصحيح الاعتقاد السائد بأن الممارسة تُعتبر واجباً دينياً. وقد مُنعت جميع المستشفيات الحكومية وممارسو الطب المعتمدون من القيام بعملية الختان، في حين عملت عدة وكالات حكومية أخرى على الحيلولة دون قيام أطراف أخرى بهذه العادة. عقد صندوق الأمم المتحدة للسكان اتفاقاً مع المدرسة الوطنية للصحة لدمج التوعية بشأن ختان الإناث ضمن منهاج التدريب للقابلات والممرضات. وفقاً لعدة خبراء في حقوق المرأة، يبدو أن هذه الجهود ساهمت في تغيير موقف المجتمع من الختان.

قام أئمة مؤثرون بإصدار فتوى إقليمية ضد ختان الإناث بعد اجتماع المائدة المستديرة عام 2011 الذي نظمته منتدى الفكر الإسلامي والحوار بين الثقافات بالتعاون مع الجمعية الألمانية للتعاون الدولي. وكنوع من المتابعة، شارك العديد من الزعماء الدينيين وبشكل نشط في نشر أخبار الفتوى على المستوى المحلي. كما واصلت الحكومة القيام بحملات توعية ضد ختان الإناث. فعلى سبيل المثال، في شباط/فبراير 2012، احتفلت وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة باليوم العالمي لعدم التسامح إزاء ختان الإناث وأقامت احتفالاً في كيهيدي بشهر أيلول/سبتمبر 2012 لتعلن عن نهاية ظاهرة ختان الإناث في منطقتي غورغان والحوض الشرقي. وخلال العام طلبت الحكومة من كل مدارس الصحة العامة أن يقدموا وحدة تدريبية حول مخاطر ختان الإناث ضمن مناهجهم.

الاستغلال الجنسي للأطفال: هناك قانون يحظر العلاقات الجنسية للبالغين مع الأطفال دون سن الثامنة عشر، ويفرض عقوبات بالسجن لفترة تتراوح بين ستة أشهر إلى سنتين مع غرامة ما بين 120,000 إلى 180,000 أوقية (393 إلى 590 دولار). كما تعتبر المواد الإباحية التي تتعلق بالأطفال محظورة، وتشمل عقوبات بالسجن لفترة تتراوح ما بين شهرين إلى سنة مع غرامة مالية ما بين 160,000 إلى 300,000 أوقية (524 إلى 983 دولار). وبعد الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال غير قانوني وتؤدي الإدانة إلى عقوبة بالسجن لفترات تتراوح ما بين سنتين إلى خمسة سنوات مع غرامة مالية ما بين 200,000 إلى 2 مليون أوقية (655 إلى 6,557 دولار). وتفيد المنظمات غير الحكومية أن القوانين لم تطبق على نحو ملائم. وفي بعض

الحالات استخدم بعض الرجال من الشرق الأوسط "زواج المتعة" كوسيلة للمتاجرة بالفتيات والنساء الموريتانيات واستغلالهن في الشرق الأوسط.

**الأطفال المشردون :** بالرغم من أن وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة راقبت حوالي 700 من أصل ما يقدر بـ 1200 من أطفال الشوارع في نواكشوط عبر مراكز إعادة تأهيل القاصرين، إلا أن المساعدة الحكومية لأطفال الشوارع ظلت محدودة. وخلال العام قامت المنظمة المحلية غير الحكومية "الطفولة والتنمية في موريتانيا" بمراقبة 50 طفلاً في نواكشوط ونواذيبو عاشوا في الشوارع، ويُعزى ذلك لحد كبير إلى الفقر وتمدد أسر كانت في السابق بدوية. كما قامت بمراقبة وتسهيل التحاق 463 طفل لم يكن لديهم شهادات ولادة بالمدارس.

**الاختطاف الدولي للأطفال:** موريتانيا ليست طرفاً في اتفاقية لاهاي لعام 1980 بشأن الجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال.

معاداة السامية

يمارس عدد قليل من الأجانب الديانة اليهودية. ولم ترد أية تقارير عن أعمال معادية للسامية.

الاتجار بالأشخاص

يرجى مراجعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار في الأشخاص في الموقع: [www.state.gov/j/tip](http://www.state.gov/j/tip).

الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

يحظر قانون صدر عام 2006 التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية والحسية والفكرية والعقلية في مجالات التعليم، والعمل، أو توفير الخدمات الحكومية الأخرى، ولم ترد تقارير تشير إلى تمييز حكومي ضد أشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة. يكفل القانون الحصول على المعلومات، والاستفادة من الاتصالات ودخول المباني الحالية من خلال تعديلها، والمباني المستقبلية من خلال إدخال تعديلات على قانون البناء. إلا أن هذا القانون لم يُطبق، ولم يُتاح للأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة إمكانية الدخول إلى المباني أو الحصول على المعلومات أو الاستفادة من سبل الاتصالات. ولا توجد برامج حكومية أخرى لتقديم هذه التسهيلات. يكفل القانون الاستفادة من النقل الجوي أو وسائل النقل الأخرى بأسعار مخفضة، لكن في كثير من الأحيان لم تتوفر هذه التسهيلات.

يكفل القانون التحاق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بالمدارس العادية، وهناك مدرسة ابتدائية واحدة في نواكشوط للأطفال الذين لديهم إعاقات سمعية وبصرية. لم ترد أية تقارير عن وقوع انتهاكات في المنشآت التعليمية أو منشآت الصحة العقلية. وأُتيح للأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة فرص الحصول على التدريب. فتحت وزارة التشغيل والتكوين المهني فرص الالتحاق بمؤسسات التدريب والتعليم الفني لذوي الاحتياجات الخاصة وجعلتها متاحة لهم.

وخصصت الحكومة منذ عام 2008 مبلغ 70 مليون أوقية (230,000 دولار أمريكي) سنوياً لـ 30 من الجمعيات الوطنية والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال قضايا المعاقين، كما خصصت 30 مليون أوقية (98,360 دولار أمريكي) كمساعدات فنية. ولم تفرض الحكومة منح المعاقين أفضلية في مجالات العمل أو التعليم، ولم تفرض تسهيل دخولهم إلى الأماكن العامة، إلا أنها وفرت بعض خدمات إعادة التأهيل وغيرها من المساعدات لهم. تشرف وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة على برامج لإعادة دمج الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع. وتطور الوزارة برامج للتدريب وتصادق على الشهادات التي تمنحها المعاهد التي أسستها الجمعيات المهنية للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

ويجوز للأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة تقديم شكاوى إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة، كما يجوز لهم اللجوء إلى المحكمة من أجل الانتصاف الإضافي. وخلال العام تلقت الوزارة ستة شكاوى.

في شهر نيسان/أبريل بدأ برنامجان إخباريان مدعومان بلغة الإشارة البث يومياً على التلفزيون الوطني.

#### الأقليات القومية والعرقية والإثنية

واجهت الأقليات العرقية التمييز الحكومي ضدها. أدى إصدار بطاقات الهوية الوطنية اللازمة للتصويت، لسكان الصحراء الغربية من أصول البيضان البيض، إلى حماية مصالح الطبقة الحاكمة تاريخياً على حساب جماعات الأقلية في الجنوب.

وحدث توتر عرقي وثقافي وتمييز بين البيضان والموريتانيين الأفارقة نتيجة للفوارق الجغرافية والثقافية بين الفئتين. يتألف البيضان من عدة مجموعات إثنية ولغوية وقبلية وعشائرية، كما يختلفون من حيث كونهم إما من البيضان السود أو البيضان البيض، رغم أنه كثيراً ما يصعب التمييز بين الفئتين على أساس لون البشرة. سيطرت قبائل وعشائر البيضان البيض، وأغلبهم من ذوي البشرة الداكنة بعد قرون من التزاوج مع مجموعات البربر والأفارقة في جنوب الصحراء الكبرى، على مناصب الحكومة وقطاع الأعمال. أما البيضان السود (يعرفون أيضاً باسم الحراطين أو العبيد المحررين)، فقد ظلوا في معظم الأحيان أضعف من البيض سياسياً واقتصادياً. أما الجماعات الإثنية الأفريقية - الموريتانية، المؤلفة من الهالبولار (وهي أضخم مجموعة من غير البيضان) والولوف والسوننكي، فقد تركزت في الجنوب وفي المناطق الحضرية. وظلوا غير ممثلين بالنسبة الملائمة في القطاع الحكومي والاقتصادي والعسكري.

ينص الدستور على أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية كما ينص على أن اللغات العربية والبولار والسوننكي والولوف هي لغات البلد الوطنية. واصلت الحكومة تشجيع ازدواجية اللغة، العربية-الفرنسية، في النظام التعليمي، الأمر الذي يُعتبر مناقضاً لجهود "التعريب" السابقة. ولم تستخدم اللغات الأفريقية-الموريتانية الوطنية ولا اللهجة الحسانية العربية كلغات للتدريس.

كثيراً ما كانت الخلافات الإثنية تتسبب بالاحتجاجات وحوادث الاضطرابات العمالية، وكان الموريتانيون الأفارقة والبيضان السود في بعض الأحيان يستشهدون بالإرث الذي خلفه الرق لتوضيح نزاعهم مع مسؤولي الشحن من البيضان البيض أو المسؤولين في الميناء أو موظفي السلامة العامة.

بتاريخ 7 تموز/يوليو، اشتبك متظاهرون من الموريتانيين الأفارقة مع الشرطة والدرك في كيهيدي بعد أن قام صاحب متجر من البيضان البيض بصفع شخص مسن من الموريتانيين الأفارقة يبيع بضاعته على الرصيف. واتهم الشباب المتململون من الموريتانيين الأفارقة السلطات بأنها تقف على الدوام مع البيضان البيض في النزاعات الإثنية.

وقد ساهم التنافس العرقي وبشكل كبير في الانقسامات والتوترات السياسية. وكانت لبعض الأحزاب قاعدة شعبية عرقية يسهل تحديدها، رغم أن أهمية الائتلافات السياسية بين الأحزاب في ازدياد. ولم يكن البيضان السود والأفريقيون الموريتانيون ممثلين بنسبة ملائمة في الوظائف المتوسطة ورفيعة المستوى في القطاعين العام والخاص.

وردت تقارير عديدة حول خلافات على الأراضي بين العبيد المحررين، و الأفارقة الموريتانيين والبيضان البيض. وفقا لناشطين حقوقيين وتقارير صحفية، سمحت السلطات المحلية للبيضان بمصادرة الأراضي التي احتلها العبيد السابقون والموريتانيون الأفارقة أو عرقلة استفادتهم من الماء والمرعى.

أبلغت منظمات حقوق الإنسان عن حالات عديدة للخلاف على الإرث بين العبيد أو العبيد المحررين وأسيادهم. على نحو تقليدي، كان مالكو العبيد يرثون ممتلكات عبيدهم.

خلال العام، استمر برنامج الحكومة الذي بدأته عام 2009 للقضاء على آثار الرق تحت رعاية الوكالة الوطنية لمحاربة مخلفات الرق ولدمج ومكافحة الفقر (التضامن) (طالعوا القسم 2.د). وكانت أهداف البرنامج تقليل الفقر ضمن 44,750 من العبيد المحررين من مناطق عصابا وبراكنا وغرغل والحوض الشرقي، ولتحسين حصولهم على الماء والرعاية الصحية والتعليم والفرص المدرة للدخل. خلال عام 2012، قدم البرنامج لأول مرة تمويلا بمبلغ 4,3 مليون أوقية (14,100 دولار أمريكي) لدعم اثنتين من المنظمات المحلية غير الحكومية، بما في ذلك منظمة نجدة العبيد التي أسسها بوبكر ولد مسعود، لدعم أنشطة الحيلولة دون نشوب النزاعات وزيادة التوعية في المناطق الشرقية المعزولة، وكدعم مالي مباشر لإعادة تأهيل خمسة عبيد محررين. كما واصلت الحكومة أيضا برنامجها التعاوني مع الأمم المتحدة المعني بالحيلولة دون نشوب النزاعات والذي يهدف إلى تعزيز القيم الديمقراطية وحقوق السكان المهمشين، بمن فيهم العبيد السابقين.

من أحد الأهداف الرئيسية الثلاث للوكالة الوطنية لمحاربة مخلفات الرق ولدمج ومكافحة الفقر (التضامن) هو معالجة ما يُسمى بآثار الرق. والمدير العام للتضامن مخول بتقديم شكاوى رسمية لدى سلطات التحقيق والقضاء ضد أسياد العبيد المزعومين ونيابة عن الضحايا. إلا أنه لم يتم تقديم مثل هذه الشكاوى إلى النيابة خلال العام، وكانت نشاطات الوكالة مقتصرة على التنظيم الداخلي وحملات التوعية وعلى وضع طلب ميرانتها. وأشار المدير العام للتضامن بأنه يعتزم التركيز على إدارة البرامج الاجتماعية والاقتصادية لمواجهة الفقر. كان ترحيب الشخصيات القيادية في الحركة المناهضة للعبودية، بما في ذلك أعضاء مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية، بوكالة تضامن يخامر بعض الشك، مشيرين إلى أن معظم كبار مسؤوليها كانوا من البيضان البيض. واستجابة لتلك المزاعم، عين المدير العام للتضامن شخص من البيضان السود كثاني رجل في القيادة.

الإساءات المجتمعية والتمييز وأعمال العنف على أساس الميول الجنسية والهوية الجنسية

لا توجد قوانين تحمي المثليات والمتليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية ضد التمييز. بموجب أحكام الشريعة الإسلامية، كما هو مطبق في البلاد، تعتبر النشاطات الجنسية المثلية بين الذكور أمراً يعاقب عليه بالاعدام إذا أكده أربعة شهود، وأن مثل هذا النشاط بين النساء يعاقب عليه بالسجن لفترة ما بين ثلاثة أشهر إلى سنتين وبغرامة تتراوح ما بين 5000 إلى 60,000 أوقية (17 إلى 198 دولار أمريكي). لم تتم محاكمات جنائية بهذا الشأن خلال السنة. ولم يكن هناك دليل على حدوث عنف اجتماعي ولا تمييز حكومي منهجي على أساس التوجهات الجنسية. نادراً ما كان يتم تحديد أعضاء مجتمع المثليات والمتليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية أو التحدث بشأنهم، على الأرجح بسبب وخامة العار والعقوبات القانونية التي تترتب على وصفهم على هذا النحو. ولم توجد منظمات تدافع عن حقوق التوجه الجنسي أو الهوية الجنسية، ولكن لم تكن هناك أية عوائق قانونية أمام تسجيل مثل هذه المجموعات.

### أعمال العنف أو التمييز المجتمعي الأخرى

لم يرد أي دليل على حدوث تمييز من قبل الحكومة ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة المكتسبة/الإيدز، كما لم ترد تقارير محددة عن التمييز المجتمعي ضدهم. ومع ذلك، ففي كثير من الأحيان أدت المحرمات الاجتماعية والمعتقدات المرتبطة بمرض الإيدز إلى عزلة المصابين بالفيروس.

### القسم 7. حقوق العمال

#### أ- حرية تكوين الجمعيات والنقابات والانضمام إليها والحق في المفاوضة الجماعية

يسمح القانون لكل العمال، باستثناء عناصر القوات المسلحة والشرطة، بتكوين النقابات المستقلة والانضمام إلى النقابات التي يختارونها على المستويين المحلي والوطني، ويكفل لهم حق الإضراب القانوني والتفاوض الجماعي. يلزم الحصول على إذن مسبق أو موافقة السلطات قبل الاعتراف بالنقابة. يجب أن يصادق النائب العام على تشكيل كل النقابات العمالية قبل أن تمنح الوضع القانوني. ويجوز للنائب العام أيضاً أن يوقف بشكل مؤقت أعمال النقابة العمالية بناء على طلب من وزارة الداخلية إذا كانت الوزارة تعتقد أن النقابة لم تلتزم بالقانون. ينص القانون أنه يجوز للسلطات رفع دعوى قضائية ضد زعماء النقابات الذين يعملون على تقويض النظام العام أو الإدلاء ببيانات كاذبة. في الواقع، إن هذا القانون يخول السلطات الإدارية بحل أو إيقاف أو إلغاء تسجيل التنظيمات النقابية من جانب واحد. لا يحق لغير المواطنين أن يصبحوا مسؤولين نقابيين إلا إذا كانوا قد عملوا في البلد في المهنة التي تمثلها النقابة لمدة خمس سنوات على الأقل.

يكفل القانون الحق في الإضراب، إلا أنه يقتضي اتباع إجراءات طويلة ومعقدة قبل تنفيذ الإضراب بشكل قانوني. وبإمكان الحكومة أن تحل نقابة ما إذا ما ارتأت أن النقابة قامت بإضراب غير شرعي أو له دوافع سياسية. يحظر على العمال الاعتصام أو منع العمال غير المشاركين في الإضراب من دخول مكان العمل. ويتوجب على العمال أن يقدموا إلى وزارة الخدمة العمومية إشعاراً بعزمهم على الإضراب قبل عشرة أيام عمل على الأقل من القيام به. وقد خضعت إجراءات الإضراب إلى تأخيرات واستئنافات مطولة.

تتطلب المفاوضات الجماعية على المستوى الوطني إذناً أو موافقة مسبقة من رئيس الحكومة الذي يقرر كيف يتم تنظيم المفاوضات الجماعية. ولا يُطلب مثل هذا الترخيص بالنسبة للمفاوضات الجماعية على مستوى الشركة. يجوز للأمين العام بوزارة الوظيفة العمومية والعمل أن يدعو للتفاوض بين أرباب العمل والموظفين

والنقابات العمالية والحكومة. كما يحق للوزارة أن تشارك في إعداد الاتفاقات الجماعية. وينص القانون على أن الاجتماع يجب أن يعقد بعد 15 يوم من إعلان الأطراف عدم وصولها إلى اتفاق.

فيما عدا عناصر الشرطة والقوات المسلحة والعمال الأجانب أو المهاجرين، فإن القانون لم يستثن أي مجموعة من مجموعات العمال من الحق في الحماية القانونية ذات الصلة.

لم تنفذ الحكومة القانون بشكل فعال، وكانت الموارد وعمليات التفتيش في كثير من الأحيان غير كافية. وعلى الرغم من أن المخالفين نادراً ما كانوا يعاقبون، إلا أن الحكومة أمرت في عدة مناسبات بإعادة العمال الذين سرحوا ظلماً أو أمرت الشركات بتحسين مزايا وخدمات الموظفين.

وقد خضعت إجراءات التسجيل والإضراب إلى تأخيرات واستثناءات مطولة. وكان مسئولو وزارة الخدمة العمومية والعمل يصدرن إشعارات بشكل روتيني يدعون كل الأطراف إلى التفاوض. وبموجب ذلك يحظر على العمال الإضراب لمدة أربعة أشهر. وفي حال عدم التوصل إلى اتفاق أثناء التفاوض، يتم إحالة القضية إلى محكمة التحكيم. وإذا تعذر الوصول إلى اتفاق بعد ذلك فقد يتعين على الموظفين الانتظار لأربعة أشهر إضافية من وقت اتخاذ القرار قبل أن يتمكنوا من الإضراب بشكل قانوني.

لم يتم احترام حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها والحق في التفاوض الجماعي بصفة كاملة على الرغم من أن النقابات مارست حقها في تنظيم العمال خلال العام. وفي حين كانت المنظمات العمالية مستقلة عن الحكومة والأحزاب السياسية، وأن الحكومة لم تحل أي من النقابات العمالية خلال السنة، إلا أنه وردت تقارير عن تدخل الحكومة في أنشطة النقابات. على سبيل المثال، وفقاً لتقارير من الاتحاد العام لعمال موريتانيا، خصمت وزارة الثروة السمكية أجر الوقت الإضافي من العمال الذين شاركوا في الأنشطة النقابية كوسيلة للضغط عليهم لسحب عضويتهم من النقابة. بتاريخ 21 كانون الثاني/يناير، فرضت إدارة الخطوط الدولية الموريتانية تدابير تمييزية ضد العمال (مثل عدم تجديد عقود عملهم) بعد رفضهم التصويت لصالح المرشح المفضل لدى الإدارة.

نظم العمال والنقابات العمالية عدة إضرابات خلال العام، وقامت السلطات بقمع بعضها أو تفريقها بالقوة. وورد أن شركة الحفر "كابيتال درلينج" طردت عمالاً شاركوا في إضراب ووعدت بإعادة توظيفهم بشرط أن يتركوا نقاباتهم ويوافقوا على عقود محددة المدة بدلاً من عقود العمل الدائمة السابقة. وبتاريخ 28 أيار/مايو، اشتبك ما يقارب 2000 عامل يومي في شركة التعدين الوطنية وعدد مماثل مع عمال المصانع الذين عملوا في السابق لدى مصنع قوارب صيني مع السلطات في ازويرات ونواذيبو. وفي كلتا الحالتين، استخدمت القوات الغاز المسيل للدموع والهرات والتهرب عندما أصبح المضربون عنيفين ومدمرين. وبعد أسبوعين أعلنت الجمعية الوطنية تمرير مشروع قانون يلزم الشركات بإنشاء عقود عمل خطية مع العمال المؤقتين. وفقاً لوزارة الخدمة العمومية والعمل، فإن الأحكام الجديدة القانونية سوف تنهي استغلال العمال المؤقتين.

وغالباً ما كانت الحكومة وأرباب العمل يقومون بترهيب العمال وممثلي نقابات العمال لكي يتجنبوا الإجراءات القانونية.

ومع أن التمييز ضد النقابات مخالف للقانون، إلا أن جماعات حقوق الإنسان المحلية أفادت بأن السلطات لم تحقق بشكل فعال في الممارسات المعادية للنقابات داخل بعض المؤسسات الخاصة التي يملكها مواطنون في غابة الثراء.

## ب - حظر العمل القسري أو الإجباري

يحظر القانون كافة أشكال العمل القسري أو الإجباري، بما في ذلك عمالة الأطفال. ويجرم القانون ممارسات الاسترقاق ويفرض العقوبات على المسؤولين الحكوميين الذين لا يتخذون الإجراءات اللازمة عند تلقي البلاغات عن حالات كهذه. كما يشمل القانون عقوبات جنائية في حالة الاستفادة من استخدام العمالة القسرية أو استغلالها كجزء من شبكة إجرامية منظمة. وعلى الرغم من إحراز تقدم طفيف خلال العام، إلا أن الجهود الحكومية في إنفاذ قانون مكافحة الاسترقاق كانت، بحسب رأي الكثيرين، غير كافية مقارنة بحجم المشكلة. حصلت الوكالة الجديدة المعنية بمكافحة الرق، وهي الوكالة الوطنية لمحاربة مخلفات الرق وللمدج ومكافحة الفقر (التضامن)، على ميزانية بلغت 4,53 مليار أوقية (14,8 مليون دولار) لمكافحة الرق، ولكن التقدم كان بطيئاً، ولم يقم مدير عام التضامن بأية أنشطة مع حلول شهر تشرين الأول/أكتوبر باستثناء حملة توعية.

نظمت الحكومة ورشتي عمل تدريبيتين حول قانون مكافحة الرق للسلطات الإدارية والقضاة. وحصل برنامج استئصال آثار الاسترقاق على ميزانية كبيرة تبلغ مليار أوقية (3,3 مليون دولار) خلال العام، بزيادة كبيرة من ميزانية عام 2012 التي بلغت 4,3 مليون أوقية (14,100 دولار)، وذلك لتقديم المساعدات لمجتمعات العبيد السابقين. دعمت هذه الأموال أنشطة منع النزاعات ورفع التوعية في المناطق الشرقية المعزولة، كما وفرت الدعم المباشر لإعادة تأهيل خمسة عبيد محررين. لم تكن هناك إدانات بتهم الاسترقاق خلال العام، كما لم تقم الحكومة بإجراءات قضائية ضد آخرين يُزعم أنهم أسيايد لعبيد. لم تتوفر بيانات عن عدد الضحايا الذين تم إنقاذهم من العمل القسري خلال العام. واصلت منظمة العمل الدولية تشجيع الحكومة على تعزيز جهود الملاحقة القضائية من خلال ضمان أن الضحايا قادرين بالفعل على اللجوء إلى الشرطة والسلطات القضائية للمطالبة بحقوقهم، وأن يقوم موظفوا إنفاذ القانون بإجراء تحقيقات على وجه السرعة وعلى نحو فعال وحيادي في جميع أرجاء البلاد، وذلك على النحو الذي يشترطه القانون الذي يجرم الاسترقاق والممارسات التي تذكر به. بالإضافة لذلك، حثت منظمة العمل الدولية الحكومة على تحسين الجهود الرامية إلى حماية الضحايا عن طريق اعتماد وتنفيذ استراتيجية شاملة لمكافحة العبودية. كما أشارت إلى شكاوى المنظمات غير الحكومية حول افتقار الحكومة للإرادة السياسية لإنهاء الرق، والافتقار إلى التصميم على وضع سياسة متماسكة لمكافحة الرق، ووضع برامج بالتعاون مع كل الشركاء الاجتماعيين.

لقد وردت تقارير عن عمالة الأطفال القسرية. واستمرت الممارسات التي تشبه الرق الناجمة عادة عن العلاقات القديمة بين السادة والعبيد، وشملت البالغين والأطفال على حد سواء. بقي العبيد السابقون وأولادهم في وضع اعتمادي بسبب افتقارهم للمهارات القابلة للتسويق، وبسبب الفقر والجفاف المستمر. حدثت مثل هذه الممارسات بشكل أساسي في المناطق التي كانت فيها مستويات التعليم منخفضة بشكل عام، أو التي كان فيها اقتصاد المقايضة لا يزال سائداً، وكذلك في المراكز الحضرية، بما فيها نواكشوط، حيث توجد الخدمة المنزلية التي تشابه الاسترقاق. وحدثت هذه الممارسات بشكل عام في المناطق التي كانت فيها حاجة لعمال لرعاية الماشية والعناية بالحقول وغيرها من الأعمال اليدوية. واضطر بعض العبيد السابقين وذريتهم للعمل لدى أسيادهم السابقين مقابل مزيج من السكن والطعام والرعاية الطبية. وكان الأفراد الذين خضعوا لهذه الظروف عرضة لسوء المعاملة. واجهت النساء اللاتي لديهن أطفال مصاعب أكبر، وكان من الممكن إجبارهن على البقاء في حالة عبودية للقيام بالخدمات المنزلية والاعتناء بالحقول أو رعاية الماشية بدون أجر.

ووردت تقارير بأن بعض العبيد السابقين واصلوا العمل لدى أسيادهم السابقين أو غيرهم ضمن ظروف استغلالية من أجل مواصلة العمل في الأراضي التي كانوا يفلحونها منذ القدم. ورغم أن القانون ينص على توزيع الأراضي لمن لا يملكون أرضاً، بما في ذلك العبيد السابقين، إلا أن هذا القانون لم يطبق إلا في حالات قليلة فقط. ألمح مراقبون بمنظمات غير حكومية ومسؤولون حكوميون على حد سواء إلى أن العلاقات النفسية والعشائرية المتأصلة جعلت من الصعب على الكثيرين ممن كان أسلافهم عبيداً التخلص من روابطهم بأسيادهم السابقين أو قبائلهم. واستمر بعض الأشخاص في ربط أنفسهم بأسيادهم السابقين لأنهم يؤمنون بأن وضعهم كعبيد هو قدرهم بمشيئة إلهية وكانوا يخشون العقوبات الدينية في حالة كسرهم لتلك الروابط. تعرض العبيد السابقون في كثير من الأحيان للتمييز الاجتماعي واقتصر عملهم على العمل اليدوي في الأسواق والمطارات والموانئ.

وحدثت العمالة القسرية أيضاً في المراكز الحضرية حيث جرى احتجاز الأطفال الصغار، غالباً من الفتيات، كخدمات في البيوت دون تقاضي أجر. وكان بعض الأشخاص يعتبرون أنفسهم إما عبيداً أو أسياداً وأدعوا، بدرجات متفاوتة من المصادقية، عدم علمهم بأنه قد تم إلغاء الرق. ذكرت جماعات حقوق الإنسان أن الأشخاص الذين يعيشون في ظل علاقات شبيهة بالرق كانوا ينكرون تلك العلاقة للناشطين بعد أن أفنعتهم أسيادهم بذلك.

واصلت المنظمات غير الحكومية الإبلاغ عن حالات الاتجار بالأشخاص للخدمة في البيوت، والتسول في الشوارع لصالح بعض المعلمين الدينيين عديمي الضمير، والعلاقات الشبيهة بالرق كخدمات المنازل ورعاية الماشية، وكان الضحايا من الرجال والنساء والأطفال.

بتاريخ 27 كانون الثاني/يناير، اتهم نشطاء تابعين لمبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية امرأة باسترقاق طفل يبلغ العاشرة من العمر في غيرو. وبعد يومين، اعتقلت الشرطة المرأة التي يُزعم قيامها بالاسترقاق. وبعد ما يقارب الأسبوع في السجن، أفرجت السلطات عنها وزعمت أن قانون العبودية لعام 2007 لا ينطبق على حالتها. وذكرت مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية أن الطفل عاد إلى عائلته.

وبتاريخ 7 شباط/فبراير، وجهت مبادرة انبعاث الحركة الانعتاقية مزاعم مماثلة ضد امرأة في نواكشوط بأنها احتفظت بصبي من ذوي الاحتياجات الخاصة وأمه كعبيد. ومرة أخرى، أُلقت الشرطة القبض على المتهمة وسلمت الصبي إلى منظمة غير حكومية محلية. وعلى الرغم من أن الكثيرون توقعوا تقديمها للمحاكمة، إلا أن سيدة العبيد المزعومة عادت إلى منزلها بعد أسبوع بمقتضى إفراج مؤقت كانت شروطه غامضة.

يرجى أيضاً مراجعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار في الأشخاص في الموقع: [www.state.gov/j/tip](http://www.state.gov/j/tip).

ج- حظر عمالة الأطفال والحد الأدنى لسن الاستخدام

يحظر القانون تشغيل القصر دون سن 12. لايجوز تشغيل الأطفال دون سن 13 في القطاع الزراعي إلا باستثناء من وزارة الخدمة العمومية نظراً لظروف محلية. ويمكن أن يعمل الأطفال دون سن 14 في معظم الأعمال العائلية بترخيص من وزارة الخدمة العمومية والعمل شريطة أن لا يؤثر العمل على صحة الطفل وأن لا يزيد عن ساعتين في اليوم وأن لا يكون خلال ساعات المدرسة أو أيام العطل. وينص القانون على منح الأحداث العاملين ممن تتراوح أعمارهم ما بين 14 و16 سنة 70 بالمائة من الحد الأدنى للأجور، في

حين ينص على منح الأحداث الذين تتراوح أعمارهم ما بين 17 و 18 سنة 90 بالمائة من الحد الأدنى للأجور. كما ينص القانون على ألا يزيد عدد ساعات عمل الأطفال في اليوم عن ثماني ساعات وأن تتوفر أمامهم فرصة استراحة واحدة أو أكثر لمدة ساعة لكل منها. كما يحظر على الأطفال الانخراط في العمل الليلي. يحظر القانون استخدام أو تحريض الأطفال على التسول ويعاقب المخالفين بالسجن ما بين شهر إلى ثمانية أشهر وبغرامة تتراوح من 180,000 إلى 300,000 أوقية (590 إلى 983 دولار).

وتعد وزارة الشؤون الاجتماعية والطفولة والأسرة الهيئة الحكومية الرئيسية المسؤولة عن إنفاذ كافة القوانين المتعلقة بالأطفال. كما أن مكتب الطفولة يعزز ويحمي حقوق الأطفال، ويطور وينفذ برامج لرعاية الطفولة، وينسق الجهود لصالح التنمية التعليمية للأطفال كما أنه ينظم وينفذ سياسة وطنية بهذا الصدد. وتشارك في ذلك وزارة العدل من خلال إدارة الحماية القضائية للطفل، كما تشارك وزارة الداخلية من خلال لواء الشرطة الخاص بحماية القاصرين. وتتعاون وزارة الخدمة العمومية أيضاً من خلال كل من مكتب العمل ومكتب التفتيش التابعين لها.

كان في البلاد 77 مفتشاً تلقى 42 منهم تدريباً بالمدرسة الوطنية للإدارة. ومع ذلك، لم يتم تخصيص أي من المفتشين للتحقيق في الامتثال لقوانين عمالة الأطفال. يحصل مكتب الطفولة على ميزانية سنوية قدرها 14 مليون أوقية (46,000 دولار)، لكن لم يتم تخصيص أي مبالغ للتحقيقات، ونتيجة لذلك، لم يتم تنفيذ أي تحقيقات في عمالة الأطفال خلال العام.

ولم يكن إنفاذ القوانين كافياً. وفقاً لتقرير صدر عام 2012 عن اليونيسيف، فإن نسبة 16 بالمائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين الخامسة إلى الرابعة عشر كانوا منخرطين في العمالة. ولم توجد آليات لتبادل المعلومات بين الوكالات أو لتقييم مدى الفعالية. ولم تكن هناك آلية محددة لتقديم الشكاوى سوى عبر مفتشي العمل أو لواء الشرطة الخاصة بحماية القاصرين. كانت المنظمات غير الحكومية هي المنظمات الوحيدة التي عالجت قضايا الأطفال الضحايا وأحالتها إلى الشرطة الخاصة بحماية القاصرين وقامت بالضغط على الحكومة من أجل البت في القضايا أو لإعادة دمج الضحايا في المراكز الاجتماعية أو في المدارس.

قام عدد غير معروف من الطلبة الصغار، جميعهم تقريباً من قبائل هالبولار، بالتسول في الشوارع كخدمة يقدمونها لمدرسي القرآن في مقابل تلقبهم التعليم الديني. وكانت هناك تقارير موثوقة بأن عدداً صغيراً من مدرسي القرآن أجبروا الطلبة على التسول لمدة تزيد عن 12 ساعة يومياً، وقدموا لهم بالمقابل طعاماً ومأوى غير كافيين. واستمرت الحكومة في برنامجها الذي وضعته لتقليص عدد الطلبة الدينيين وتعاونت مع منظمات غير حكومية لتوفير الرعاية الطبية والغذائية الأساسية للطلبة.

غير أن عمل الأطفال في القطاع غير الرسمي ظلّ مشكلة كبيرة خاصة في الأحياء الفقيرة في المدن. وذكرت عدة تقارير بأن فتيات، لا تزيد أعمارهن عن 7 سنوات، قُدمن من مناطق نائية، وأجبرن على العمل كخدمات في منازل أثرياء في المدن بدون مقابل.

أرغم زعماء عصابات الشوارع الأطفال على السرقة والتسول وبيع المخدرات في شوارع العاصمة. ولقد وردت تقارير بأنه تم إرغام الأطفال على العمل في الزراعة والبناء وفي رعاية الماشية.

وفي المناطق الريفية عادة ما عمل الأطفال الصغار في الرعي، وفي زراعة المحاصيل اللازمة للمعيشة مثل الأرز والذرة والسرغوم، وفي صيد الأسماك، وغيرها من الأعمال المجهدة، وذلك لدعم نشاطات أهاليهم.

وفي المناطق الحضرية، عمل الأطفال في قيادة العربات التي تجرها الحمير لنقل المياه ومواد البناء. وتمشيا مع التقاليد القديمة، عمل بعض الأطفال كمتمرنين على مهنة في الصناعات الصغيرة مثل صنع الأدوات المعدنية والنجارة وتصليح السيارات والبناء، وفي القطاع غير الرسمي. استمرت الحكومة في تشغيل مراكز لحماية الأطفال الذين يعيشون ظروفًا صعبة ودمجهم في المجتمع. وكشف الرئيس عزيز النقاب عن مركز جديد في نواذيبو في شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2012.

يرجى أيضاً مراجعة تقرير وزارة العمل إستنتاجات حول أسوأ أشكال عمالة الأطفال على الموقع: [www.dol.gov/ilab/programs/ocft/tda.htm](http://www.dol.gov/ilab/programs/ocft/tda.htm)

هـ. ظروف العمل المقبولة

بلغ الحد الأدنى القانوني للأجور على المستوى الوطني للبالغين 30,000 أوقية (98 دولار أمريكي) في الشهر، وقد ازداد هذا المبلغ من 21,000 أوقية (69 دولار أمريكي) عام 2011. وكان خط الفقر لعام 2008 يعادل دخلاً سنوياً يبلغ 129,000 (425 دولار أمريكي)، وكان خط الفقر المدقع لعام 2008 يعادل 96,400 أوقية (316 دولار أمريكي).

ينص القانون على أنه لا يجوز أن يزيد أسبوع العمل القانوني العادي في المجالات غير الزراعية عن 40 ساعة أو ستة أيام في الأسبوع بدون ساعات العمل الإضافية التي يجب دفعها بمعدل متدرج حسب عدد الساعات الإضافية التي عملها العامل. ويمكن أن يشتغل العاملون في مجال الخدمة المنزلية وبعض الفئات الأخرى من العمال 56 ساعة أسبوعياً. يجب منح كل العاملين فترة استراحة واحدة على الأقل مدتها 24 ساعة أسبوعياً. ولا توجد نصوص قانونية تتعلق بالعمل الإضافي الإجباري. يُعتبر مكتب العمل في وزارة الخدمة العمومية والعمل الجهة المسؤولة عن إنفاذ قوانين العمل، إلا أنها لم تتمكن من أداء ذلك بشكل فعال بسبب نقص الإمكانيات المالية. بلغ العدد الإجمالي لمفتشي العمل 77 مفتشاً. وضعت الحكومة معايير للصحة والسلامة. وكان للعمال حق مغادرة مواقع العمل للابتعاد عن الأوضاع الخطرة وتفاديها دون التعرض لخطر الطرد من وظائفهم، وينطبق القانون على جميع العاملين في القطاع الرسمي. من حيث المبدأ، يمكن للعمال الابتعاد عن الأوضاع الخطرة وتفاديها دون التعرض لخطر الطرد من وظائفهم. قانون العمل يحمي كل العمال بغض النظر عن جنسيتهم.

وفقاً للكونفدرالية العامة لعمال موريتانيا، سجلت الوكالة العامة للضمان الاجتماعي 444 حالة وفاة أو إصابة في مكان العمل حتى نهاية شهر أيلول/سبتمبر. وكان 192 منها في شركة التعدين الوطنية. لم تشمل إحصائيات الضمان الاجتماعي الحوادث التي حدثت في الاقتصاد غير الرسمي.

كانت الأغلبية تعمل في القطاع غير الرسمي، خاصة في زراعة الكفاف وتربية الحيوانات. كان 25 بالمائة فقط من العاملين يعملون في وظائف تدر دخلاً منتظماً. ولم يتم إنفاذ الحد الأدنى الوطني للأجر الشهري الذي يفرضه القانون.

وعلى الرغم من هذا القانون، أشارت نقابات العمال إلى وجود ظروف تقترب من ظروف العبودية الحديثة في العديد من القطاعات، بما في ذلك صناعة تحضير الأغذية. ففي هذه القطاعات لا يتمتع العمال بعقود عمل ولا يستلمون قسائم بشيكات الصرف. وكانت أجورهم أدنى من الحد الأدنى الرسمي، كما أنهم كانوا يعملون في ظروف متردية للغاية. وفي بعض الأحيان، لم يتلق العمال أجورهم لعدة شهور.

كانت ظروف العمل في صناعة صيد الأسماك صعبة أيضاً. وأفاد الصيادون التجاريون أنهم عملوا في كثير من الأحيان أكثر من 40 ساعة في الأسبوع بدون تلقي أجر العمل الإضافي. علاوة على ذلك، فإن بعض عمال المصانع الذين يعملون في معامل معالجة الأسماك وفي صناعة القوارب لا يحصلون على عقود تضمن شروط عملهم. ظلت عمليات التفتيش الحكومية لسفن الصيد ومعامل المعالجة ومصانع القوارب نادرة.

كانت انتهاكات الحد الأدنى للأجور أو قوانين العمل الإضافي متكررة في العديد من القطاعات، ولكنها كانت أكثر شيوعاً في القطاع غير الرسمي، الذي يشمل خدم المنازل، والباعة المتجولين، والصيادين الحرفيين، وجامعي القمامة، ومحصلي أجور الحافلات، وسائقي العربات التي تجرها الحمير، والمتدربين على المهن، والميكانيكيين، وأصحاب مهن أخرى.

اعتمدت وزارة الخدمة العمومية والعمل عام 2011 المدونة رقم 1797 من قانون العمل رقم 017-2004 لتنظيم الخدمة المنزلية من خلال وضع حد أدنى لظروف العمل، والعقود، والإجازات، والحصول على الضمان الاجتماعي لخدم المنازل والقائمين بعناية للأطفال، وذلك تماشياً مع الاتفاقية رقم 189 لمنظمة العمل الدولية. إلا أن الحكومة لم تتبنى آلية مناسبة لتطبيق هذه المدونة. وعلى الرغم من وجود القانون، إلا أنه لم يكن بوسع خدم المنازل الابتعاد عن الأوضاع الخطرة وتفاديها دون التعرض لخطر فقدان العمل. ولا يحصل خدم المنازل في القطاع غير الرسمي على نفس الحماية القانونية.